

جُزءٌ تَحْتَرِّرُ الْجَوَابَ

عَنْ مَسْأَلَةٍ

ضَرْبُ الدَّوَابِّ

تَأَلَّفَ

الْحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّخَاوِيُّ

(٨٣١ - ٩٠٢)

مُحَقَّقَهُ وَضَرَعَ أُطْرَاقَهُ

هَادِي بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُرِّي

دار ابن خزيمة

جَمِيعُ الْحُقُوقِ مَحْفُوظَةٌ
الطبعة الأولى
١٤١٥م - ١٩٩٤م

دار ابن خزيمة للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت - لبنان - ص.ب. ١٤/١٣٦٦ - تلفون: ٨٣١٣٣١

جُرءٌ تَحْتَرِّقُ الْجَوَابَ
عَنْ مَسْأَلَةٍ
ضَرْبِ الدَّوَابِّ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ.

أما بعد:

فإن خير الكلام كلام الله، وخير الهدى هدى محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

قال الله تعالى في محكم التنزيل: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]. فمقتضى هذه الآية أن الله أرسل رسوله ﷺ رحمة لجميع الخلق.

ومن استقرأ الشريعة الإسلامية، وتعمق في معانيها وأهدافها، عَلم ذلك علم اليقين.

ورحمة الخلق من الإنس والجن أشهر من أن يتكلم فيها أو يجادل عليها. فهدف دعوة الرسول ﷺ الأسمى إخراج الناس من الظلمات إلى النور وزحزحتهم من النار إلى الجنان.

أما رحمة الدواب والبهائم ففي الشريعة منها الشيء الكثير.

وقد ذكر العلامة أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني - حفظه الله ورعاه - عدة أحاديث عن الرسول ﷺ وآثار عن الصحابة رضي الله عنهم تدل على مدى رحمة الرسول ﷺ وصحابته الكرام بالدواب والبهائم، أنظرها إن شئت في السلسلة المباركة الصحيحة (١/٢٨ - ٣٨).

وهذا الجزء اللطيف الذي ألفه الحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي يدل على ما قدمناه.

وقد أبرز من خلال هذا الجزء الأحاديث التي وردت بضرب الدواب، وذكر الأحاديث التي تدل على مدى العناية والرحمة بالدواب، وحاول أن يوفق بينها، وقد أجاد في هذا الجزء.

ولكن عليه مؤاخذات:

١ - عدم الإلتزام بالصحيح من الأحاديث ولعل ذلك لأن المسألة في فضائل الأعمال.

٢ - عدم عزو وتخريج بعض الأحاديث.

٣ - ذكره أحاديث وأبواب بالمعنى.

وقد حاولت من خلال تحقيقي لهذا الجزء أن أسد هذا النقص ولكن أتى لي ذلك والله المستعان.

وقد خطر لي أن أتكلم عن مسألة الضرب في الشريعة ولو بشكل مختصر فأقول:

الضرب قد يراد منه التأديب والتعليم، أو العقاب، أو الإنتقام، أو حب الظهور والفساد والعلو على الخلق.

وقد جاءت الشريعة الإسلامية بالنوعين الأولين وذلك لمصلحة الخلق. فقد جاء في القرآن الكريم قوله سبحانه:

﴿وَالَّذِينَ يَخْتَفُونَ نُسُوزَهُمْ فَعُظُّوهُمْ وَأَهْجُرُوهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُمْ فَإِن أٰطَعْنٰكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيْلًا إِنَّ اللّٰهَ كَانَ عَلِيْمًا كَبِيْرًا ﴿٣٤﴾ النساء: جزء من الآية ٣٤.

فهذه الآية في الزوجة الناشز أنه لا بأس أن تضرب

للتأديب ولعلاج النشوز ولكن كما قال الرسول ﷺ: «لا تجدون أولئك خياركم» أخرجه أبو داود (٢١٤٦) وابن ماجه (١٩٨٥)، وقال الخطابي في «معالم السنن»: في الحديث من الفقه أن ضرب النساء في منع حقوق النكاح مباح إلا أنه ضرب غير مبرح، وفيه بيان أن الصبر على سوء أخلاقهن والتجافي عما يكون منهن أفضل اهـ. انظر سنن أبي داود تحقيق دعاس (٢١٤٦).

وقال رسول الله ﷺ: «مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم أبناء عشر» أخرجه الإمام أحمد (١٨٧/٢) وأبو داود (٤٩٥ - ٤٩٦) بسند حسن عن عبد الله بن عمرو. وهذا الضرب للولد، الذي هو قطعة من الكبد.

فهذا الضرب هو للتأديب والتعليم، وشرطه ألا يكسر عظماً ولا يقبح وجهاً، ولا يجوز الضرب في الوجه.

وقد كان لعمر بن الخطاب رضي الله عنه دِرَّةٌ يضرب بها المخالفين.

أما الضرب للعقاب، فكما هو معروف في الحدود الشرعية، كحد شارب الخمر، وحد الزاني غير المحصن.

والضرب لا يراد لذاته إنما يراد للتأديب أو عقوبة
وتطهيراً لفاعل الذنب، وهذا الضرب رحمة للمضروب لأن
فيه تكفيراً لذنبه كما ثبت في الحديث: «وَمَنْ أَصَابَ مِنْ
ذَلِكَ شَيْئاً فَعُوقِبَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ» متفق عليه من حديث
عُباد.

والحمد لله أولاً وآخراً على الإسلام والسنة.

ترجمة المؤلف

* اسمه ونسبه وكنيته:

● هو محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد، الملقب شمس الدين، أبو الخير وأبو عبد الله بن الزين أو الجلال أبي الفضل وأبي محمد السخاوي الأصل، القاهري الشافعي.

* مولده:

● ولد في ربيع الأول سنة إحدى وثلاثين وثمانمائة.

شيوخه:

● شيوخه كثيرون أشهرهم الحافظ ابن حجر العسقلاني.

* تصانيفه:

تصانيفه كثيرة وهي محررة مجودة أهمها:

- ١ - فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث .
 - ٢ - المقاصد الحسنة في الأحاديث الجارية على الألسنة .
 - ٣ - الجواهر والدرر في ترجمة الشيخ ابن حجر .
 - ٤ - الإعلان بالتوبيخ لمن ذم أهل التاريخ .
 - ٥ - القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيـع .
- وغيرها كثير منها جزئنا هذا .

*** وفاته :**

توفي بالمدينة يوم الأحد الثامن والعشرين من شعبان سنة ٩٠٢ هـ^(١) . انظر ترجمته لنفسه في الضوء اللامع (٢/٨ - ٣٢) وانظر شذرات الذهب (١٠/٢٣ - ٢٥) .

(١) لم أسهب في ترجمته لأنه قد كفانا مؤنتها كما ترجم لنفسه في الضوء اللامع (٢/٨ - ٣٢) .

ترجمة كاتب النسخة الأصل
وهو تلميذ المؤلف

* اسمه ونسبه وكنيته :

● هو عز الدين عبد العزيز بن عمر بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الله بن فهد الهاشمي المكي أبو فارس وأبو الخير، ويعرف كأسلافه بابن فهد.

* مولده :

● ولد ليلة السبت السادس عشر من شوال سنة خمسين وثمانمائة بمكة المكرمة.

* رحلاته :

● رحل لطلب العلم إلى بلاد كثيرة منها مصر والشام واليمن.

* شيوخه :

ألف العز بن فهد معجماً لشيخه يحوي ألف شيخ منهم :

● جده أبو الفضل محمد بن محمد بن محمد بن عبد الله بن فهد الهاشمي (ت ٨٧١).

● والده نجم الدين أبو القاسم عمر بن محمد الهاشمي (ت ٨٨٥).

● برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي (ت ٨٨٥).

● شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢) وغيرهم كثير.

* تصانيفه :

كان من المكثرين للتصنيف منها :

● بلوغ القرى بذيل إتحاف الورى .

● ترتيب طبقات القراء للذهبي .

● الترغيب والاجتهاد في الباعث لذوي الهمم العلية على الجهاد .

● غاية المرام بأخبار سلطنة البلد الحرام (وهو الوحيد المطبوع من مؤلفاته).

* وفاته:

توفي بعد ظهر يوم الجمعة ثامن عشر جمادي الأولى من سنة اثنتين وعشرين وتسعمائة.

مراجع ترجمته:

الضوء اللامع ٤/٢٢٤ - ٢٢٦، شذرات الذهب ١٠/١٤٤ - ١٤٦ المحقق.

إثبات نسبة الكتاب

* ذكرها المؤلف السخاوي في أثناء ترجمته لنفسه في الضوء اللامع ١٩/٨ .

* وذكرها له البغدادي في هدية العارفين ٢٢٠/٦ .

* والنسختين اللتين وقفت عليهما لتحقيق هذا الكتاب، كَتَبَ عنوانهما السخاوي بنفسه .

* فالكتاب ثابت النسبة إلى مؤلفه، والحمد لله .

وصف مخطوطات الكتاب

* وقفت على مصورتين للكتاب إحداهما بخط السخاوي نفسه والأخرى بخط تلميذه الثبت عز الدين عبد العزيز بن عمر بن فهد المكي نقلها من خط السخاوي نفسه في الثالث عشر من جمادى الثاني سنة سبع وثمانين وثمانمائة - أي في حياة المصنف - .

* في نسخة ابن فهد زيادات كثيرة على نسخة السخاوي، وهذا يدل على أن السخاوي قد ألف كتابه أكثر من مرة كما هي عادة المتقدمين .

* وصف المخطوطة الأولى :

حصلت عليها من الجامعة الإسلامية وهي مصورة برقم

. ١٥٨٠

● تتكون من تسع لوحات .

● عدد صفحاتها ١٧ صفحة .

- في كل صفحة ١٩ سطراً تقريباً.
- والمخطوطة بخط السخاوي نفسه.
- * وصف المخطوطة الثانية:
- حصلت عليها من جامعة ييل في الولايات المتحدة الأمريكية ضمن مجموع برقم (٢٣٤).
- وهي بخط عز الدين عبد العزيز بن عمر ابن فهد المكي، وخطه جميل متقن.
- تتكون المخطوطة من اثنتي عشر لوحة.
- عدد صفحاتها ٢٣ صفحة.
- الصفحة فيها ١٩ سطراً تقريباً.
- * عملي في الكتاب:
- كتبت مقدمة للكتاب.
- كتبت ترجمة للمؤلف ولناسخ النسخة الثانية.
- اتخذت النسخة الثانية أصلاً لأتقنها وللزيادات الكثيرة فيها وقابلتها مع نسخة السخاوي فلم أجد فروقاً تذكر، ما عدا الزيادات.

● وضعت زيادات النسخة الأصل بين قوسين ليعرف مدى الزيادات.

● خرجت أحاديث وآثار الكتاب حسب الوسع والطاقة وحكمت عليها حسب ما تقتضيه الصناعة الحديثة.

● ترجمت لأعلام الكتاب.

● عزوت بعض اللغويات إلى كتب اللغة.

● عملت بعض الفهارس الفنية.

وهذا جهد المقل.

وفي النهاية لا يسعني إلا أن أشكر الأخ والشيخ الفاضل محمد بن ناصر العجمي حفظه الله ورعاه لأنه هو الذي شجعني لتحقيق هذا الكتاب، والكتاب الذي سبق لي تحقيقه «كشف الستر» وهو الذي وفر لي جميع مخطوطات الكتابين فله مني جزيل الشكر.

وللعلم فإن الشيخ الفاضل لا تخلو مجالسه من فوائد لطيفة وهو لطيف المعشر حفظه الله.

كتب: أبو حمد
هادي بن حمد المري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
عن مسلم بن الحجاج قتيبي
عن أبيه عن حماد بن عمار عن
عنه عن حماد بن عمار عن
عنه عن حماد بن عمار عن

صفحة العنوان من نسخة السخاوي

مروه وانه بالمال عند المومنين فبعضكم يكره ان يملكوا ارضه فبعض
 منه فبعض يملكوا ولا يبيعون ويملكوا ولا ينهون وانه قال شيخنا ابو القاسم
 باقر بن الحسين قال من اراه تزوج المومنين عليه صلوات الله عليهم
 عليه السلام فانه قال انهم ارحم من كل الارواح وانه اذا تزوج
 به لم ينزلوا منها شيئا **قوله** المومنين **قوله** بالمال **قوله** بعضكم
 يكره **قوله** ان يملكوا **قوله** ارضه

قوله المومنين **قوله** بالمال **قوله** بعضكم يكره ان يملكوا ارضه فبعض
 منه فبعض يملكوا ولا يبيعون ويملكوا ولا ينهون وانه قال شيخنا ابو القاسم
 باقر بن الحسين قال من اراه تزوج المومنين عليه صلوات الله عليهم
 عليه السلام فانه قال انهم ارحم من كل الارواح وانه اذا تزوج
 به لم ينزلوا منها شيئا **قوله** المومنين **قوله** بالمال **قوله** بعضكم
 يكره **قوله** ان يملكوا **قوله** ارضه

قوله المومنين **قوله** بالمال **قوله** بعضكم يكره ان يملكوا ارضه فبعض
 منه فبعض يملكوا ولا يبيعون ويملكوا ولا ينهون وانه قال شيخنا ابو القاسم
 باقر بن الحسين قال من اراه تزوج المومنين عليه صلوات الله عليهم
 عليه السلام فانه قال انهم ارحم من كل الارواح وانه اذا تزوج
 به لم ينزلوا منها شيئا **قوله** المومنين **قوله** بالمال **قوله** بعضكم
 يكره **قوله** ان يملكوا **قوله** ارضه

قوله المومنين **قوله** بالمال **قوله** بعضكم يكره ان يملكوا ارضه فبعض
 منه فبعض يملكوا ولا يبيعون ويملكوا ولا ينهون وانه قال شيخنا ابو القاسم
 باقر بن الحسين قال من اراه تزوج المومنين عليه صلوات الله عليهم
 عليه السلام فانه قال انهم ارحم من كل الارواح وانه اذا تزوج
 به لم ينزلوا منها شيئا **قوله** المومنين **قوله** بالمال **قوله** بعضكم
 يكره **قوله** ان يملكوا **قوله** ارضه

الصفحة الأولى من نسخة ابن فهد



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه
وسلم تسليماً



أما بعد، حمداً لله الذي وسعت رحمته كل شيء،
والصلاة والسلام على أشرف خلقه المبعوث رحمة لكل
ميت وحي.

فهذا جزء أجبت فيه عن مسألة ضرب الدواب،
وأسعفت به من سأل عنها من الفضلاء ذوي البراعة
والانتخاب، نفعتني الله به وإياه وسائر المسلمين، وختم لنا
بخير أجمعين.

فأقول قد جاء الضرب في أحاديث منها:

ما رواه النسائي في «سننه الكبرى» بسند صحيح من
حديث عبد الله بن أبي الجعد عن جُعيل الأشجعي رضي الله
عنه قال: «غزوت مع رسول الله ﷺ في بعض غزواته، وأنا

على فرس لي عجفاء ضعيفة، فلحقني رسول الله ﷺ فقال: «سر يا صاحب الفرس». قلت: يا رسول الله، عجفاء ضعيفة فرفع رسول الله ﷺ مخفقة - يعني درّة - كانت معه فضربها بها وقال: «اللهم بارك له فيها». قال: فلقد رأيتني ما أملك رأسها أن تقدّم الناس، ولقد بعث من بطنها بإثني عشر ألفاً^(١).

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣/٣٠٥) والنسائي في الكبرى (٥/٢٥٣ رقم ٨٨١٨) والطبراني في الكبير (٢/٢٨٠ رقم ٢١٧٢) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١/٢٨١) نسخة أحمد الثالث) عن الطبراني وغيره، والبيهقي في الدلائل (٦/١٥٣) وابن أبي عاصم في الآحاد (٣/٢٥ رقم ١٣١٠)، ومن طريقه قوام السنة في الدلائل (٣/٩٢٢ رقم ١٤٨) والمزي في تهذيب الكمال (٥/١١٨).

كلهم من طريق رافع بن سلمة بن زياد عن عبد الله بن أبي الجعد عن جعيل الأشجعي به وهذا إسناد ضعيف، فعبد الله بن أبي الجعد لا تعرف حاله، وقد قال عنه الحافظ ابن حجر في التقريب: مقبول. إي حيث يتابع وإلا فلين كما نص في مقدمة كتابه التقريب وهو هنا لم يتابع فهو لين الحديث.

وكذلك أعل الحديث بعبد الله الحافظ ابن القطان في الوهم والإيهام (٢/أ- ب/٩) ولكنه أضاف له علة أخرى وهي جهالة حال رافع بن سلمة، قلت: ولكن رافع ثقة كما في التقريب (١٨٦٣) والكاشف (١/٣٠٠).

ومنها ما رواه البيهقي في «دلائل النبوة»^(١) بسند صحيح أيضاً من حديث أبي حازم^(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل أو قال فتى إلى النبي ﷺ فقال: إني تزوجت امرأة فقال: «هل نظرت إليها فإن في أعين الأنصار شيئاً». قال: قد نظرت إليها قال: «على كم تزوجتها؟» فذكر شيئاً. قال: «فكأنكم تنحتون الذهب والفضة من عرض هذه الجبال، ما عندنا اليوم شيء نعطيكم، ولكن سأبعثك في وجه تصيب فيه»، فبعث بعثاً إلى بني عبس وبعث الرجل فيهم، فأتاه فقال: يا رسول الله أعتني ناقتي أن تنبعث قال: فناوله رسول الله ﷺ لعله يده كالمعتمد عليه للقيام، فأتاها فضربها برجله. قال أبو هريرة رضي الله عنه: والذي نفسي بيده لقد رأيتها تسبق القائد. وهو في صحيح مسلم والنسائي لكن بدون المقصود منه هنا.

(١) البيهقي في الدلائل (١٥٤/٦) وسنده صحيح.

وأخرجه مسلم (٢٩٩/٩ - ٣٠١ الشرح).

والنسائي (٦٩/٦) وفي الكبرى (٢٧٢/٣) ولكن ليس فيه موضع الشاهد كما ذكر المصنف.

(٢) هو سلمان الأشجعي الكوفي ثقة من رجال الجماعة توفي سنة ١٠٠. انظر تهذيب الكمال (٢٥٩/١١).

ومنها حديث جابر رضي الله عنه المتفق على صحته^(١) في بعيه الذي تخلف وأراد أن يسيه ولفظه في بعض رواياته في الصحيح. قلت: إني على جمل فقال^(٢) يعني بطيء الحركة فقال: «أمعك قضيب»، قلت: نعم، قال: أعطنيه فأعطيته إياه فضربه فزجره الحديث.

وفي بعضها مما هو في الصحيح أيضاً فتخلف يعني الجمل فنزل فضربه بمحنة، ثم قال: «أركب».

(١) أخرجه البخاري في أكثر من ستة وعشرين موضعاً وسأقتصر هنا على مواضع تخريجه التي فيها موضع الشاهد وهو ضرب البعير.

فقد أخرجه (٤/٣٢٠ رقم ٢٠٩٧، ٤٨٥ رقم ٢٣٠٩) (٥/٦٧ رقم ٢٤٠٥، ٣١٤ رقم ٢٧١٨) (٦/٦٥ رقم ٢٨٦١، ١٢١ رقم ٢٩٦٧) (٩/١٢١ رقم ٥٠٧٩، ٣٤٢ رقم ٥٢٤٧).

ومسلم (١١/٤٣ رقم ٧١٥)، وأحمد (٣/٢٩٩، ٣٧٣، ٣٧٦) والنسائي (٧/٢٩٧ - ٢٩٨) وابن أبي شيبة (١١/٤٨٧ - ٤٨٨ رقم ١١٨٠١) وأبو نعيم في الدلائل (الأرقام ٣٤٨ - ٣٥١) وقد أخرجه أبو داود (٣٥٠٥) والترمذي (١٢٥٣) وابن ماجه (٢٢٠٥) ولكن دون المقصود.

(٢) القاموس المحيط (ص ١٢٥٦ مؤسسة الرسالة) والنهاية لابن الأثير (١/٢١٥).

وفي بعضها عند مسلم فنخسه ثم قال: «اركب
بسم الله».

وفي بعضها عند أحمد فقال: «أنخه» وأناخ
رسول الله ﷺ ثم قال: «أعطني هذه العصى أو اقطع لي
عصى من شجرة» ففعلت فأخذها فنخسه بها نخسات.

وفي بعضها مما هو عند الطبراني^(١) فنفت فيها أي
العصى ثم مَج من الماء في نحره ثم ضربه بالعصى فوثب.
ولغيره^(٢) ونضح ماء في وجهه ودبره وضربه بعصية
فانبعث.

وفيها من أعلام النبوة ما لا يخفى، وبها يُستدل لجواز
ضرب الدابة لتسير وإن كانت غير مكلفة.

وقد ترجم النسائي في «سننه الكبرى» على الأخير منها

(١) لم أجده عند الطبراني في الكبير وهو المقصود عند الإبهام وقد
عزاه إليه كذلك الحافظ في الفتح (٣١٥/٥).

(٢) عزى الحافظ ابن حجر في الفتح (٣١٥/٥) هذه الرواية إلى ابن
سعد، قلت: ولم أجدها عند ابن سعد فلعلها في القسم
المفقود منه.

ضرب البعير^(١) وعلى الأول منها ضرب الفرس^(٢).

لكن محل ذلك ما إذا لم يتحقق أن ذلك منها من فرط
تعب وإعياء.

[وقد روينا في تاسع عشر «المجالسة»^(٣) من طريق
شعيب بن حرب^(٤) قال: لما خرجت إلى يوسف بن
أسباط^(٥) اكرتيت حماراً فركبته فجعل لا يمشي كما أريد
فقال لي المكاربي: حرك رجلك يمشي، فقلت له: ما
كنت لأحمله على أكثر من طاقته]^(٦).

(١) النسائي الكبرى (٢٥٢/٥).

(٢) النسائي في الكبرى (٢٥٣/٥).

(٣) كتاب لأحمد بن مروان الدينوري اتهمه الدارقطني بالوضع ووثقه
مسلمة في الصلة انظر ترجمته في الميزان (١٥٦/١) واللسان
(٣٠٩/١). وانظر لمخطوطات كتاب المجالسة، الفهرس
الشامل (١٣٦٦/٣) طبع المجمع الملكي في عمّان الأردن.

(٤) أبو صالح المدائني. قال الذهبي في السير (١٨٨/٩) الإمام
القدوة العابد، شيخ الإسلام توفي سنة ١٩٧. انظر ترجمته
كذلك في تهذيب الكمال (٥١١/١٢).

(٥) قال عنه الذهبي في السير (١٦٩/٩) الزاهد، من سادات
المشايخ. له حكم ومواعظ. وذكره الذهبي في تاريخ الإسلام
في وفيات ١٩١ - ٢٠٠ ص ٤٨٣.

(٦) ما بين معقوفتين زيادة من نسخة ابن فهد.

ويعلم ذلك بقرائن منها كما نقل عن بعض الأئمة أنه
يشار إليها من مكان بعيد بالعلف ونحوه فإن قصدته، فجائز
له حملها بالضرب لتصل إلى الحد الذي قصدت به
العلف.

لكن ذلك غير لازم لاحتمال أنها تكلفت في العدو إلى
العلف فوق طاقتها محبة فيه ورغبة إلى الوصول إليه.

على أنه روي أنه ﷺ في غزوة تبوك لم جهد الناس
الظهر جهداً شديداً وشكوا ذلك إليه ورآهم رُجالاً لا
يرجون ظهرهم نظر رسول الله ﷺ من مضيق ممر الناس
وقد وقف عليه والناس يمرون، فنفخ فيها وقال: «اللهم
أحمل عليها في سبيلك فإنك تحمل على القوي والضعيف
والرطب واليابس في البر والبحر فاستمرت»، قال راويه -
رضي الله عنه - فما دخلنا المدينة إلا وهي تنازعنا
أزمتها^(١).

(١) أخرجه أحمد (٢٠/٦)، وابن حبان (موارد ١٧٠٦)، والطبراني
في الكبير (٣١٧/١٨)، والفريابي في الدلائل (رقم ٥٠) وقوام
السنة في دلائله (رقم ٢٦٨) من طرق عن صفوان بن عمرو عن
شريح بن عبيد عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه بالقصة وهذا
سند ضعيف لانقطاعه، شريح لم يدرك فضالة بن عبيد.

وكانه ﷺ عدل عن الضرب إلى الدعاء للمشفقة في
استيعابها بالضرب أو لتتنوع أسباب المعجزة أو لشدة
ضعفها.

ونحوه ما يروى فيمن ساء خلقه من الدواب والرقيق
أنه ﷺ أمر أن يُقرأ في إذنه: ﴿ أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَجْعُونَ وَلَهُ
أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِيَّاهِ

= قال أبو حاتم كما في المراسيل لابنه ص ٧٨: شريح لم يدرك
أبا أمامة ولا المقدم قلن: أبو أمامة توفي سنة ٨٦، والمقدم
توفي سنة ٨٧، وفضالة توفي سنة ٥٣ فأولى وأولى ألا يكون
أدرکه والله أعلم.

وقد قال محمد بن عوف الحمصي الحافظ - عندما سئل: هل
سمع شريح من أحد من أصحاب النبي ﷺ.
قال: ما أظن ذلك. وذلك أنه لا يقول في شيء من ذلك
سمعت وهو ثقة. انظر تهذيب الكمال (٤٤٧/١٢).

● وقد ورد الحديث من طريق آخر/

أخرجه الطبراني في الكبير (٣٠٠/١٨) وفي الدعاء (١١٩١/٢)
والبزار (كشف ١٨٤٠) ومختصره (رقم ١٤٠٢) من طريق
يحيى بن عبد الله البابلتي عن صفوان بن عمرو عن عبد
الرحمن بن جبير عن فضالة به.

وهذا سند ضعيف أيضاً يحيى بن عبد الله البابلتي ضعيف وقد
اضطرب فرواه مرة هكذا ورواه مرة كما في الإسناد السابق كما
عند الطبراني في الكبير (٣١٧/١٨).

يُرْجَعُونَ ﴿١٧٢﴾ (١). فَإِنْ عَلاَجَها بِالضَّرْبِ حِينَئِذٍ لَا يُؤْثِرُ فِي زَوَالِ المَحذُورِ بَلْ رُبَّمَا يَكُونُ سَبَباً لَزِيادَتِهِ.

(١) ● أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الأَوْسَطِ (٧٧/١) رَقْمَ (٦٤) وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَسَاكِرِ (٢٤٥/٥) تَوَازِيْعَ الدَّارِ مِنْ طَرِيقِ الحَكْمِ بْنِ يَعْلى بْنِ عَطَاءِ المَحَارِبِيِّ ثَمَّ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ عَنِ أَبِي خَلْفٍ عَنِ أَنَسِ مَرْفُوعاً. وَهَذَا سَنَدٌ ضَعِيفٌ جَدّاً فِيهِ:

الحكم بن يعلى: قال أبو حاتم كما في الجرح (١٣٠/٣): متروك الحديث منكر الحديث، وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث، منكر الحديث.

ومحمد بن عبد الله بن عبيد: قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي والدارقطني: متروك، اللسان (٢١٦/٥).

وأبو خلف هو الأعمى خادم أنس رضي الله عنه: هو حازم بن عطاء قال عنه أبو حاتم كما في الجرح (٢٧٨/٣) شيخ منكر الحديث، ليس بالقوي.

● وَأَخْرَجَ ابْنَ السَّيِّ فِي عَمَلِ اليَوْمِ (رَقْمَ ٥١٠) تَحْقِيقَ عَيُونِ نَحْوِهِ عَنِ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدِ التَّابِعِيِّ الجَلِيلِ مَوْقُوفاً عَلَيْهِ، وَفِي إِسْنَادِهِ المَنْهَالُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ عَنْهُ أَبُو حَاتِمٍ: مَجْهُولٌ. نَقَلَ ذَلِكَ عَنْهُ الحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي تَخْرِيجِ الأَذْكَارِ كَمَا فِي شَرْحِ الأَذْكَارِ لابْنِ عَلانٍ (١٥٢/٥) قَلَّتْ: وَلَمْ أَجِدْ ذَلِكَ التَّنْقِلاً فِي الجَرَحِ (٣٥٨/٨) وَلَا فِي العَلَلِ فَاللهُ أَعْلَمُ.

● وَأَخْرَجَ نَحْوَهُ الثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ بِسَنَدِهِ عَنِ الحَكْمِ عَنِ مِجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفاً عَلَيْهِ كَمَا نَقَلَ ذَلِكَ الحَافِظُ كَمَا =

لوقد روى ابن المنذر في «الأوسط» وأحمد في «مسنده» وغيرهما^(١) من حديث المقدم بن شريح عن أبيه = في شرح الأذكار. وهذا سند صحيح إن ثبت إلى الحكم وهو ابن عتية.

● وأخرج ابن السماك في روايته لكتاب الإخوة لابن المدني ص ١٤٩ تحقيق الجوابرة قال:

ثنا محمد بن عيسى بن حيان المدائني ثنا شعيب بن حرب ثنا إبراهيم ثنا يونس بن خباب عن صدقة بن يسار قال: «بينا قوم يسيرون إذ نفقت راحلة رجل منهم فقال: ولوني بغيراً فإنه ليس معي بغير قالوا: فإن هذه ناقة محرمة لم يعلها إنسان قط قال: فولونها، قالوا: هي لك بالثمن قال: استكتوا فشدها برحله ثم اصطفوا فقراً في أذنها: ﴿أَفَعَيَّرَ وَيْنِ اللَّهِ يَبْعُوثٌ...﴾ الآية فانطلقت من ألين أبلهم وأطوعها».

قلت: وهذا سند ضعيف جداً، محمد بن عيسى متروك قاله الدارقطني والحاكم، وإبراهيم هو ابن عطية الواسطي ضعيف وكذلك شيخه.

● وأخرج ابن عدي (٨٨٩/٣) بسند تالف عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ ركب بغلة فحادت فحبسها وأمر رجلاً أن يقرأ عليها ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ فسكنت. ونسبه السيوطي في الدر المنثور (٦٨٦/٨) إلى ابن مردويه في تفسيره.

(١) أخرجه أحمد (١٢٥/٦، ١٧١) ومسلم (٢٢١/١٦) رقم ٢٥٩٤ الشرح قرطبة) من طريق شعبة عن المقدم بن شريح بن هانئ عن أبيه عن عائشة به وأخرجه أحمد (٥٨/٦، ٢٢٢) وأبو داود =

عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كنت على بعير فيه صعوبة فكنت أضربه أو []^(١) فقال لي رسول الله ﷺ: «يا عائشة عليك بالرفق فإنه لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع منه إلا شانه» وهو في صحيح مسلم بمعناه ركبت بعيراً وكانت فيه صعوبة فجعلت تردده فقال لها رسول الله ﷺ: «عليك بالرفق» وذكره.

ترجم عليه ابن المنذر ذكر الرفق بالدواب^(٢).
ومنه في القول عند عثورها:

كما جاء عن أسامة بن عمير رضي الله عنه مما أخرجه أبو داود والنسائي وصححه الحاكم قال: كنت ردف رسول الله ﷺ فعشر بعيرنا فقلت: تعس الشيطان فقال لي رسول الله ﷺ: «لا تقل تعس الشيطان فإنه يعظم حتى يصير مثل البيت ويقول بقوتي، ولكن قل بسم الله فإنه يصغر حتى يصير مثل الذباب»^(٣).

= (٣/٣ رقم ٢٤٧٨) (٤/٢٥٥ رقم ٤٨٠٨) من طريق شريك عن المقدم به.

(١) كلمة غير واضحة، وهي غير موجودة في مصادر التخريج.

(٢) ما بين معقوفتين زيادة من نسخة ابن فهد.

(٣) أخرجه أبو داود (رقم ٤٩٨٢) والنسائي في عمل اليوم (الأرقام =

وعن حسان: أن رجلاً كان على حمار فعثر به فقال:
تعست فقال صاحب اليمين ما هي حسنة فاكتبها وقال
صاحب الشمال: ما هي سيئة فاكتبها فأوحى أو نودي: ما
ترك صاحب اليمين فاكتبه، رواه البيهقي في الشعب^(١).

وعن بعضهم قال: خرجت من حران إلى الموصل في

= ٥٥٤ ، ٥٥٥ ، ٥٥٦) والطحاوي في المشكل (رقم ٣٦٨ تحقيق
الأنائوط) وابن السني (رقم ٥٠٩ تحقيق عيون) والطبراني في
الكبير (١/رقم ٥١٦) والحاكم (رقم ٧٧٩٣) وابن أبي عاصم
في الآحاد (رقم ١٠٦٨) وابن مندة في معرفة أسامي أرداف
النبي ﷺ ص ٦٥.

من طرق عن خالد بن مهران عن أبي تميمة الهجيمي عن أبي
المليح عن رجل قال: كنت رديف الرسول ﷺ فذكره.

وقد اختلفوا في تعيين هذا الرجل، هل هو أبو أبو المليح، وهو
أسامة بن عمير أم رجل مبهم غيره وهذا الإختلاف لا يضر إن
شاء الله لأن الصحابة كلهم عدول.

(١) أخرجه الحسين بن الحسن المروزي في زوائده على زهد ابن
المبارك (رقم ١٠١٣) قال: أنا محمد بن كثير المصيصي عن
الأوزاعي عن حسان بن عطية به.

وأخرجه البيهقي في الشعب (٤٠١/٩) سلفية) من طريق آخر عن
محمد بن كثير به وقد توبع:

أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧٦/٦) من طريق عيسى بن يونس
عن الأوزاعي به. وهذا سند صحيح.

زمن الشتاء والوحل والأمطار، وكانت جمال الناس تقع كثيراً، وقاسى الناس شدة عظيمة، فكنت أخشى على نفسي لما أعلم من ضعفي، فمنت فسمعت قائلاً يقول: ألا أعلمك شيئاً إذا قلته لم يقع جملك وتأمين به، فقلت له: بلى والله ولك الأجر، فقال لي: قل ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمِصُّكَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا﴾ الآية^(١)، فقلت فما وقع جملي حتى دخلت الموصل وهلك للناس شيء كثير من سقوط جمالهم وسلم ما معي.

ففي هذه الحالة أيضاً لا يضربها لأنه لا قوة لها في العثر والوحل، نعم له ضربها على الجفل ومعالجتها في تجنبه برفق.

وكذا محل الجواز أيضاً فيما عدا الوجه لشمول النهي^(٢) الوارد فيه كل حيوان محترم من الآدمي والحمير

(١) فاطر: ٤١.

(٢) ● أخرجه أحمد (الأرقام ٤٧٧٩، ٥٩٩١ شاكراً) وابن أبي شيبة

(٤٠٧/٥) بسند صحيح عن ابن عمر.

● وأخرجه ابن أبي شيبة (٤٠٧/٥) ومسلم (٢١١٦)

والخرايطي في المساويء (رقم ٧٢٨) والبخاري (٢٣١/١١)

الأرناؤوط) عن جابر رضي الله عنه.

=

والخيل والإبل والبغال والغنم وغيرها لكنه في الآدمي أشد.

بل يروى في النهي عن لطم خدها ما أخرجه أحمد عن المقدم بن معدى كرب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن لطم حدود الدواب وقال: «إن الله قد جعل لكم عصياً وسيطاً»^(١).

ولا شك في تحريم تكليفها ما لا طاقة لها به من حمل وسير والضرب حيثنذ بسبب ذلك حرام، وقد ورد أنه يُقَصَّ

● = وورد بخصوص ضرب وجه البهائم، ما أخرجه أبو داود (٢٥٦٤) بسند حسن عن جابر رضي الله عنه وهو رواية من الحديث السابق.

(١) أخرجه أحمد (١٣١/٤) ثنا سريج بن النعمان ثنا بقية بن الوليد عن أرطاة بن المنذر عن بعض أشياخ الجند عن المقدم به. وهذا سند ضعيف لعدم تصريح بقية بالتحديث وهو مدلس، ولإيهام التابعي. وقد أخرجه الخرائطي في المساويء (رقم ٧٢٩) بإسقاط الوساطة بين أرطاة والمقدم فأصبح الحديث منقطعاً، فقد توفي المقدم على أكثر احتمال سنة ٨٧، وتوفي أرطاة سنة ١٦٣ فبين وفاتيهما ٧٦ سنة، ولم يذكرها في ترجمته روايته عن أحد من الصحابة، فهو منقطع بلا شك والله أعلم انظر ترجمته في تهذيب الكمال ٣١١/٢ - ٣١٤.

للشاة الجلحاء يعني التي لا قرن لها من القرناء^(١)
فالقصاص هنا من باب أولى، وقريب منه حديث أخذ
الفرخين كما سيأتي.

وكذا ورد مما يقتضي سؤال رب الدابة عن صنيعه
معها حديث: «من قتل عصفوراً في غير شيء إلا بحقه
سأله الله عز وجل عن ذلك»، قيل: يا رسول الله وما حقه،
قال: «أن يذبحه ويأكله»^(٢).

(١) ● أخرجه أحمد (الأرقام ٧٢٠٠، ٧٩٧٨، ٨٢٦٤، ٨٨٢٢،
٩٣٠٦ من طبعة المكتب الإسلامي المحققة الجديدة) والبخاري
في الأدب المفرد (رقم ١٨٣) ومسلم (٢٠٥/١٦) الشرح قرطبة)
والترمذي (٦١٤/٤) وقال: حسن صحيح، والبيهقي (٩٣/٦).
كلهم من طريق العلاء عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً.
● وأخرجه أحمد (رقم ٨٧٣٠) من طريق آخر عن أبي هريرة
بسند جيد.

(٢) ● أخرجه الطيالسي (رقم ٢٢٧٩) وأسد بن موسى في كتاب الزهد
(رقم ١٠٤) وأحمد (١٦٦/٢، ١٩٧، ٢١٠) والشافعي في
مسنده (رقم ١٧٦٦ البدائع) ومن طريق الطحاوي في المشكل
(٣٧٢/١) والحميدي (رقم ٥٨٧) والفسوي في المعرفة
(٢٠٨/٢، ٧٠٣) وعبد الرزاق (٤٥٠/٤) والنسائي (٢٠٦/٧)،
(٢٣٩) والحاكم (٢٣٣/٤) والبخاري (٢٢٥/١١).
من طرق عن عمرو بن دينار عن صهيب الحذاء - مولى =

وفي لفظ: «من قتل عصفوراً عبثاً عج إلى الله عز وجل يوم القيامة يقول: يا رب إن فلاناً قتلني عبثاً ولم يقتلني منفعة»، صححه ابن حبان وغيره^(١).

= عبد الله بن عامر - عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً وهذا سند ضعيف.

صهيب قال عنه الذهبي في ديوان الضعفاء (١٩٧٦) تابعي مجهول، وفي المغني له (٢٩٠١): لا يعرف. وللحديث شاهد وهو الآتي.

(١) أخرجه أحمد (٣٨٩/٤) والبخاري في التاريخ الكبير (٢٧٧/٤) والنسائي (٢٣٩/٧) وابن حبان (٥٥٧/٧) الإحسان تحقيق الحوت) والطبراني في الكبير (٣١٧/٧) وابن عدي (١٧٣٧/٢) والدولابي في الكنى (١٧٥/١).

كلهم من طريق عامر الأحول عن صالح بن دينار عن عمرو بن الشريد عن أبيه به وهذا سند ضعيف أيضاً.

صالح بن دينار لم يرو عنه إلا عامر الأحول فهو مجهول.

● وقد رواه الطحاوي في المشكل (٣٧٢/١) ثنا أبو أمية ثنا خالد بن يزيد الكاهلي ثنا أبو بكر بن عياش عن أبان بن صالح عن عمرو بن دينار عن عمرو بن الشريد عن أبيه بنحوه.

قلت: وهذا سند غريب فإنني لم أجد لأبي بكر بن عياش رواية عن أبان بن صالح، ولا رواية لأبان عن عمرو بن دينار، ولا لعمرو بن دينار عن عمرو بن الشريد وأخشى ألا يكون هذا الإسناد محفوظاً.

● وللحديث شاهد عن أنس أخرجه ابن عدي (١٠٤٧/٣) والقضاعي (رقم ٥٢٤) ولكنه شاهد وإه.

بل وردت الوصية بها في أحاديث، فروى الحارث ابن أبي أسامة في مسنده من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه أنه أتى بقوم قد أناخوا بعيراً فحمّلوه غرارتين ثم علوه بأخرى فلم يستطع البعير أن ينهض، فألقاها عنه أبو الدرداء ثم أنهضه فانتفض فقال أبو الدرداء: إن غفر الله لكم ما تأتون إلى البهائم ليغفرن عظيماً، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله يوصيكم بهذه العجم خيراً أن تنزلوا بها منازلها، فإذا أصابتكم سنة أن تنجوا عليها نقيها»^(١).

وهي بكسر النون وسكون القاف بعدها تحتانية أي مخها^(٢) ومعناه أسرعوا حتى تصلوا مقصدكم قبل أن يذهب مخرجها من ضنك السير والتعب، ويوضحه الرواية الآتية بعد.

(١) أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده (زوائده رقم ٨٨٥) من طريق يحيى بن جابر الطائي عن أبي الدرداء به.

وهذا سند ضعيف لانقطاعه يحيى بن جابر لم يدرك أبي الدرداء رضي الله عنه.

(٢) في حاشية الكتاب «يعني النقي» وانظر القاموس ص ١٧٢٧ طبعة الرسالة.

وعند الإمام أحمد في «مسنده» وكذا عند غيره مرفوعاً
منه «لو غفر لكم ما تأتون إلى البهائم لغفر كثيراً»^(١).

وعند أحمد في «مسنده» من حديث عبيد الله بن زياد
أنه دخل على ابني بسر السلميين فقال لهما: يرحمكما الله
الرجل منا يركب دابته فيضربها بالسوط ويكفحها باللجام،
هل سمعتما من رسول الله ﷺ في ذلك شيئاً فإذا امرأة قد
نادت من جوف البيت: أيها السائل إن الله عز وجل يقول:
﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمٌّ أَمْثَلُكُمْ مَا فَرَطْنَا
فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾^(٢) فقالا: هذه أختنا وهي أكبر منا وقد
أدرت رسول الله ﷺ^(٣).

(١) أخرجه أحمد (٤٤١/٦) والبيهقي في الشعب (٤٠٥/٩) سلفية)
بسند حسن عن أبي الدرداء رضي الله عنه مرفوعاً.

(٢) الأنعام: رقم ٣٨.

(٣) أخرجه أحمد (١٨٩/٤) والبيهقي في الشعب (٤٨٠/٧) بسبوني)
وابن عساكر (٦٥٣/١٠) توزيع الدار) من طريق البيهقي به ومن
طريق آخر.

قلت: سنده صحيح، وعبيد الله بن زياد هو عبيد الله بن زيادة
ثقة له ترجمة في تهذيب الكمال (٤٥/١٩).

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢٦٧/٣) إلى الخطيب في
«تالي التلخيص».

وللطبراني في «الكبير» بسند جيد^(١) عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ صلى الظهر فوجد ناقة معقولة فقال: أين صاحب هذه الراحلة فلم يستجب له أحد فدخل المسجد فصلى حتى فرغ وخرج فوجد الراحلة كما هي فقال: «أين صاحب هذه الراحلة» فاستجاب له فقال: أنا يا نبي الله فقال: «ألا تتقي الله عز وجل فيها إما أن تعقلها وتطعمها وإما أن ترسلها حتى تبتغي لنفسها».

ونحوه حديث: «دخلت امرأة النار في هرة حبستها حتى ماتت لا هي أطعمتها وسقتها إذ هي حبستها ولا هي أرسلتها تأكل من خشاش الأرض»^(٢).

(١) سند عبد الله بن عمرو من المسانيد المفقودة من طبعة الطبراني الكبير ولذلك لم أستطع النظر في إسناده. وقال الهيثمي في المجمع (١٩٦/٨) سنده جيد.
قلت: وهي من المواضع القليلة التي يحكم الهيثمي فيها على السند!

(٢) أخرجه البخاري (٣٣١٨ فتح) ومسلم (٤/١٧٦٠، ٢٠٢٢، ٢١١٠ عبد الباقي) وأحمد (٢/٢٦١، ٢٦٩، ٢٨٦، ٣١٧، ٤٢٤، ٤٥٧، ٤٦٧، ٤٧٩، ٥٠١، ٥٠٧) وعبد الرزاق =

وبه أُستدل لجواز حبس الطائر ونحوه في القفص ونحوه، وكذا استنبطه أبو العباس ابن القاص^(١) من فوائد حديث يا أبا عمير ما فعل النغير، وسبقه لذلك البخاري فإنه ترجم في «الأدب المفرد» من تصانيفه الطير في القفص، وساق بسند صحيح عن هشام بن عروة قال: كان ابن الزبير بمكة وأصحاب رسول الله ﷺ يحملون الطير في الأقفاص^(٢)

= (١١/٢٨٤، ٢٨٥) وابن ماجه (١٤٢١/٢) عن أبي هريرة مرفوعاً.

وورد الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما أيضاً. أخرج البخاري (٥/٤١ فتح) (٦/٣٥٦، ٥١٥ فتح) ومسلم (٤/١٧٦٠، ٢٠٢٢ عبد الباقي) والدارمي (٢/٧٨٧ رقم ٢٧١٠ بغا).

وورد عن غيرهما في ثنايا حديث صلاة الكسوف وليس هنا مجال لبسط طرقه وحسبك بما خُرج فيه فُتعة وكفاية. (١) هو أحمد بن أبي أحمد المعروف بابن القاص الطبري، الفقيه الشافعي، كان إمام وقته في طبرستان توفي سنة ٣٣٥ وقيل ٣٣٦ وكتابه هذا مطبوع بتحقيق صابر أحمد البطاوي، نشر مكتبة السنة، والفائدة المنقولة عنه رقم ٤٤ ص ٢٧.

(٢) أخرج البخاري في الأدب المفرد (رقم ٣٨٣) قال: ثنا عامر ثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة قال فذكره. قلت: شيخ البخاري لم أعرفه، إلا أن يكون تحريفاً، فإنه ليس =

ثم أردفه بحديث «يا أبا عمير، ما فعل النغير»^(١).

وروى أبو داود في «سننه» والطبراني وصححه ابن خزيمة وغيره من حديث سهل بن الحنظلية^(٢) رضي الله عنه قال: مر رسول الله ﷺ ببعير قد لحق ظهره ببطنه فقال: اتقوا الله في هذه البهائم المعجمة فاركبوها صالحة وكلوها صالحة، وفي رواية فاركبوها صحاحاً.

= من شيوخ البخاري ولا من تلاميذ حماد بن زيد من يسمى عامراً.

وأظن الصواب: عارم وهو محمد بن الفضل السدوسي فهو معروف الرواية عن حماد، والبخاري معروف الرواية عنه، ويذكره دائماً البخاري في كتابه الأدب المفرد بلقبه عارم فلعله تقدم حرف على حرف ويحصل ذلك كثيراً. والله تعالى أعلم. فإن يكن هو فالإسناد كما قال الحافظ السخاوي صحيح إلى هشام، ولكنه ينقطع فإن هشاماً لم يدرك جده.

(١) أخرجه البخاري (رقم ٦١٢٩، ٦٢٠٣) ومسلم (رقم ٢١٥٠) وغيرهم.

(٢) أخرجه أحمد (٤/١٨٠ - ١٨١) وابن حبان (٨٤٤، ٨٤٥ موارد) والطبراني في «مسند الشاميين» (رقم ٥٨٥) من طرق عن الوليد بن مسلم ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثنا ربيعة بن يزيد ثنا أبو كبشة السلولي عن سهل بن الحنظلية به. وهذا سند صحيح على شرط البخاري.

= وقد توبع الوليد بن مسلم:

ترجم عليه ابن خزيمة استحباب الإحسان إلى الدواب
المركوبة في العلف والسقي وكراهية إجاعتها وإعطاشها
وركبوها والسير عليها جياً وعطاشاً.

وفي سنن أبي داود من حديث عبد الله بن جعفر
رضي الله عنهما أنه ﷺ قال لبعض الأنصار، وقد جاء بعير
له يشكوه إلى النبي ﷺ وأنه يدثبه في العمل ويجيعه، «أفلا
تتقي الله في هذه البهيمة التي ملكك الله إياها»^(١).

= تابعه عمر بن عبد الواحد ثنا ابن جابر به أخرجه الطبراني في
الكبير (٥٦٢٠)

وتابعه صدقة بن خالد ثنا ابن جابر به أخرجه الطبراني في
الشاميين (٥٨٤) وعمر وصدقة ثقتان.

وتابعه عبد الرحمن بن يزيد بن جابر:

تابعه محمد بن مهاجر عن ربيعة به

أخرجه أبو داود (٢٥٤٨) وابن خزيمة (٢٥٤٥) بسند صحيح

عنه فالحديث صحيح والله الحمد.

(١) أخرجه أحمد (٢٠٤/١، ٢٠٥) وابن أبي شيبة (٤٩٣/١١) وأبو

داود (٢٥٤٩) وأبو يعلى (١٥٨/١٢) وأبو عوانة (١٩٧/١)

وابن منيع (كما في دلائل النبوة من زوائد البوصيري ص ٣٢٥

تحقيق الحداد) والحاكم (٩٩/٢ - ١٠٠) والبيهقي في دلائل

النبوة (٢٦/٦) وفي السنن (١٣/٨) وابن عساكر (ص ١٩ من

المطبوع ترجمة عبد الله بن جعفر)، والضياء في المختارة كما =

ومعنى يدئبه أي يكده ويتعبه^(١).

وفي رواية أن البعير كان لجماعة وأنهم قالوا: يا رسول الله إنا سنونا عليه منذ عشرين سنة فلما كبرت سنه وكانت عليه شُحيمه أردنا نحره لنقسمه بين غلمتنا وأنه ﷺ سألهم في ابتياعه منهم فقالوا: هو لك يا رسول الله قال: «فأحسنوا إليه حتى يأتيه أجله ومنعهم من نحره»^(٢).

= أفاده العلامة الألباني في الصحيحة رقم ٢٠ كلهم من طريق محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب عن الحسن بن سعد عن عبد الله بن جعفر به وهذا سند صحيح على شرط مسلم.

وقد أخرجه مسلم (٣٤٢، ٢٤٢٩) وابن ماجه (٣٤٠) والدارمي (٦٦٨ بغا) والبيهقي (٩٤/١) من الطريق نفسه ولكن مختصر جداً وليس فيه قصة الجمل.

(١) القاموس المحيط ص ١٠٥ مؤسسة الرسالة.

(٢) أخرجه الدارمي (رقم ١٧ بغا) وابن أبي شيبة (٤٩٠/١١) وأبو نعيم في الدلائل (رقم ٢٨١ تحقيق رواس قلعجي) وابن عبد البر في التمهيد (٢٢٤/١).

كلهم من طريق عبيد الله بن موسى عن إسماعيل بن عبد الملك عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً.

قلت: وهذا سند ضعيف، إسماعيل ضعفه غير واحد، ومشاه ابن معين في رواية، انظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٤١/٣)، وأبو الزبير مدلس ولم يصرح بالتحديث.

=

ومحل الاقتداء بهذا الصنيع إذا أمن الضياع ولم يجز ذلك إلى فساد منه ونحو هذا في إعفاء الدابة من النحر قصة إغارة المشركين على سرح المدينة وفيه العضباء ناقة النبي ﷺ وكانت من سوابق الحاج، وفي المأسورين امرأة من الأنصار يقال أنها امرأة أبي ذر رضي الله عنهما.

قال الراوي: وكانوا إذا كانوا من الليل يريحون أبلهم في أفئنتهم قال: فتوموا ليلة فقامت المرأة فجعلت لا تضع يدها على بعير إلا رغا حتى أتت على العضباء قال: فأنت على ناقة ذلول مجرسة وفي رواية وهي ناقة مدربة فلم ترغ، قال: فركبتها قعدت في عجزها ثم زجرتها فانطلقت، ونذروا بها فطلبوها فأعجزتهم، قال: ونذرت الله إن نجاها الله عليها لتنحرنها، قال: فلما قدمت المدينة عرفت الناقة ناقة النبي ﷺ، فأخبر النبي ﷺ بذلك. فقال: بئس ما

= وللحديث شاهد عن يعلى بن مرة:

أخرجه أحمد (١٧٠/٤) وابن أبي شيبة (٤٨٨/١١) وأبو نعيم في الدلائل (٢٨٣، ٢٨٤).

كلهم عن عبد الله بن نمير عن عثمان بن حكيم عن عبد الرحمن بن عبد العزيز عن يعلى بن مرة مرفوعاً بنفس قصة

جابر

قلت: وهذا سند حسن.

جزتها أو جزيتها إن الله أنجاها عليها لتنحرنَّها «لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك ابن آدم».

أخرجه مسلم في «صحيحه» وأبو داود وغيرهما من حديث أبي المهلب عن عمران بن حصين^(١) رضي الله عنهما.

وقوله: «مجرسة» أي مجربة يعني مدرّبة^(٢) في الركوب والسير كالرواية الأخرى، والمجرّس من الناس الذي قد جرّب الأمور وخبرها.

وفي رواية عند البيهقي من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه أن امرأة أبي ذر جاءت على

(١) ● أخرجه عبد الرزاق (٩٣٩٥) وأحمد (٤/٤٣٠) والدارمي (٢٤١٠ بغا) والحميدي (٨٩٢) وسعيد بن منصور (٢٩٦٧) ومسلم (١٦٤١) وأبو داود (٣٣١٦) والبيهقي (٧٥/١٠) وفي الدلائل (٤/١٨٨) والبخاري (٣٢/١٠)

● وأخرجه النسائي (٣٨١٢) وابن ماجه (٢١٢٤) بالمرفوع فقط
● وأخرجه النسائي في الكبرى (٨٥٩٢، ٨٦٦٤) والترمذي (١٥٦٨) والبيهقي (٧٢/٩) ولكن باختصار دون ذكر الشاهد.
وكلهم روه عن أبي المهلب عن عمران بن حصين بالقصة.

(٢) قال في القاموس ص ٦٨٩ التَّجْرِيسُ: التحكيم والتجربة. وانظر كذلك النهاية لابن الأثير (١/٢٦٠ - ٢٦١).

القصواء راحلة النبي ﷺ حتى أناخت عند المسجد فقالت:
يا رسول الله نذرت إن نجاني الله عليها لآكلن من كبدها
وسنامها قال: «بئس ما جزيتها ليس هذا نذراً إنما النذر ما
ابتغي به وجه الله عز وجل»^(١).

وما أحسن قوله ﷺ: «إن الله كتب الإحسان على كل
شيء فإذا قاتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة
وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته»^(٢).

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٧٥/١٠) بسند لا بأس به
ويشهد له حديث عمران السابق.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٨٦٠٤) وأحمد (الأرقام ١٧٠٨٤،
١٧٠٩٩، ١٧١٠٩ طبعة المكتب) والشافعي (١٧٦٥ البدائع)
ومسلم (١٩٥٥) والنسائي (٤٤٠٥، ٤٤١٢، ٤٤١٤) وأبو داود
(١٤٠٩) وابن ماجه (٣١٧٠) والدارمي (١٩٠٤) وبغا) وابن أبي
شيبه (٧٩٧٨، ٧٩٨٠) وابن جبان (٥٥٣/٧) الإحسان تحقيق
الحوث) والطبراني في الكبير (٧١١٤، ٧١٢٠) وفي الصغير
(١٠٦٢) الروض) وابن الجارود (٨٣٩، ٨٩٩) والسهمي في
تاريخ جرجان (ص ٣٨٦) والبيهقي (٦٠/٨) (٦٨/٩، ٢٨٠)
والبغوي في الجعديات (١٣٠١) والخطيب (٢٧٨/٥) والبغوي
في شرح السنة (٢١٩/١١) وابن عساكر (١٤/٨) توزيع الدار).
كلهم من طرق عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الأشعث
عن شداد بن أوس مرفوعاً وتوبع خالد.

«لا تنزع الرحمة إلا من شقي»^(١).

= تابعه أيوب السخيتاني:

أخرجه عبد الرزاق (٨٦٠٣) عن معمر عنه به، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه كل من أحمد (١٧٠٨٧) والنسائي (٤٤١٣) ومن طريق آخر عن أيوب:

أخرجه الطبراني (٧١٢٢)

وتابعهما أيضاً عاصم الأحول:

أخرجه الطبراني (٧١٢٣) بسند صحيح عنه.

(١) أخرجه أحمد (٣٠١/٢، ٤٤٢، ٤٦١ في موضعين، ٥٣٩)، والقطيعي في جزء الألف دينار (٢٤١) من طريقه، والبخاري في الأدب المفرد (٣٧٤) وابن أبي شيبة (٣٣٩/٨) والطيلاسي (٢٠٧٢ منحة المعبود) وأبو داود (٤٩٤٢) والترمذي (١٩٢٣) وقال: حديث حسن، وفي بعض النسخ: حسن صحيح كما قال المنذري في الترغيب (٣٣٤١ مستو). وابن حبان (٤٦٢، ٤٦٦ الأرنؤوط) والدولابي (٣/٢)، والحاكم (٢٤٨/٤) وقال: صحيح الإسناد، ولم يتعقبه الذهبي، والبيهقي (١٦١/٨) وفي الشعب (٤٧٦/٧ زغلول)، وأبو الشيخ في طبقاته (٢٩٣/٣ البلوشي) والخطيب (١٧١/٦) (١٨٣/٧)، والقضاعي (٦/٢ رقم ٧٧٢) والمزي في تهذيب الكمال (٧١/٣٤ - ٧٢) كلهم من طريق منصور ابن المعتمر عن أبي عثمان مولى المغيرة بن شعبة عن أبي هريرة مرفوعاً وهذا سند لا بأس به

منصور ثقة مشهور، وأبو عثمان روى عنه ثلاثة من الثقات منهم =

.....
= منصور كما هنا ومنصور قد قال عنه أبو داود: أنه لا يروي إلا عن ثقة، كما في تهذيب الكمال (٥٤٩/٢٨) وقد تويع أبو عثمان:

فقد روى إسحاق بن راهوية في «مسنده» (رقم ٢٨٣): ثنا جرير عن منصور عن أبي صالح عن أبي هريرة، مرفوعاً. قلت: أبو صالح هنا ليس ذكواناً السمان، فإنه لم يذكره لمنصور رواية عنه.

ويؤيد ذلك قول الإمام أحمد كما في العلل له رواية ابنه عبد الله (٥٦٢/١): لم يحدث منصور عن أبي صالح ذكوان شيئاً علمته.

● ولكنه باذام ويقال باذان مولى أم هانئ، فقد ذكر الحافظ المزي في ترجمة منصور (٥٤٩/٢٨) أنه روى عن باذام حديثاً واحداً.

قلت: فلعله هذا.

وباذام ضعيف يرسل عما في التقريب.

● والحديث قال عنه ابن الجوزي في شرح الشهاب وكما في العمل له (٢٤٥/٢)، والذهبي في مهذب البيهقي إسناده صالح، كما نقل ذلك عنهما المناوي في الفيض (٤٢٢/٦) ● وللحديث شاهد ولكنه وإه.

أخرجه الخطيب (٥٢/٢) وعنه ابن الجوزي في العلل (٢٤٥/٢) عن أنس مرفوعاً «ما نزع الرحمة إلا من شقي».

قال الخطيب عقبه: هذا الحديث بهذا الإسناد باطل، لا أعلم جاء به إلا محمد بن إسماعيل وكان غير ثقة. انظر ترجمة محمد بن إسماعيل الرازي في اللسان (٨٠/٥).

«من رحم ولو ذبيحه رحمه الله يوم القيامة»^(١).

«والشاة إن رحمتها رحمك الله»^(٢).

«من لا يرحم لا يُرحم»^(٣).

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٣٨١) والطبراني في الكبير (٧٩١٣، ٧٩١٥) وابن عدي (٧/٢٥٤٢) وتام في فوائده (١٢٤٥ تحقيق السلفي)، والبيهقي في الشعب (١١٠٧٠) بسبوني) وابن عساكر (١٧/٨١٣ - ٨١٤ توزيع الدار).

من طرق عن الوليد بن جميل عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة، مرفوعاً، وهذا إسناد حسن كما قاله العلامة الألباني في الصحيحة رقم ٢٧.

قلت: لأن فيه الوليد قال عنه الحافظ في التقریب: صدوق يخطيء، وكذلك شيخه قال عنه في التقریب: صدوق يغرب كثيراً.

(٢) أخرجه أحمد (٣/٤٣٦) (٥/٣٤) والبخاري في الأدب (٣٧٣) والطبراني في الكبير (١٩/٢٣ رقم ٤٥) والبخاري (١٢٢١ كشف) وابن عساكر (٦/٥١٢ توزيع الدار) من طريق الإمام أحمد.

كهلّم من طريق إسماعيل بن عليّة عن زياد بن مخراق عن معاوية بن قرة عن أبيه مرفوعاً

قلت: وهذا سند صحيح، وللحديث طرق أخرى لا مجال لبسطها هنا.

(٣) حديث متواتر، ورد عن عدة من الصحابة، انظر إن شئت تخريجها بتوسع في المجلس الأول من أمالي ابن ناصر الدين، =

«الراحمون يرحمهم الرحمن»^(١).

«إن كنتم تريدون رحمتي فارحموا خلقي»^(٢).

= ومعه كتاب الأمانة للشيخ الفاضل أبي عبد الله محمود الحداد حفظه الله ورعاه.

(١) هذا الحديث المسمى حديث المسلسل بالأولية، وقد أملى فيه الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي جزءاً، وقد حققه واستفاض في تخريجه الشيخ الفاضل أبو عبد الله الحداد حفظه الله. والحديث أخرجه أحمد (٢/١٦٠)، وأبو داود (٤٩٤١) والترمذي (١٩٢٤) وقال: حسن صحيح، والبخاري في الكنى (ص ٦٤) وابن أبي شيبة (٨/٣٣٨) والحميدي (٥٩١)، والخطيب (٣/٢٦٠).

كلهم عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي قابوس عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً في هذا الإسناد ضعف. أبو قابوس هو مولى عبد الله بن عمرو لم يرو عنه إلا عمرو بن دينار.

ولذلك قال عنه الذهبي في الميزان (٤/٥٦٣) وفي المغنى (٢/٨٠٣): لا يعرف. وقال في الديوان (رقم ٥٠٠٥): مجهول.

ولكن للحديث شواهد كثيرة تدل على صحته، انظرها إن شئت في جزء ابن ناصر الدين والأمانة لأبي عبد الله الحداد. (٢) هذا الحديث من الأحاديث القدسية.

أخرجه الطبراني في المكارم (رقم ٤١) وابن عدي (٣/٩٠١) = وابن العديم في تاريخ حلب (٧/٣٠٩٣).

في أحاديث كثيرة يندرج فيها ما نحن فيه .
ونحوها «إذ حلبت شاة فأبق لولدها»^(١) .

= من طرق عن خالد بن عمرو القرشي عن الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي عبد الله الصنابحي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه مرفوعاً .
وهذا سند ضعيف جداً .

خالد، قال عنه البخاري: منكر الحديث، وضعفه غير واحد، ولم يوثقه أحد، انظر الميزان (١/٦٣٦) .

وقد نسب صاحب كنز العمال (٥٩٩١) الحديث إلى أبي الشيخ في تاريخ أصبهان، وابن عساكر في تاريخ دمشق، والديلمي في الفردوس .

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (١/رقم ٨٨٩) وفي الكبير كما عزه الهيثمي في المجمع (٨/١٩٦) وأبو نعيم (٨/١٧٦) من طريقه .

قال الطبراني: ثنا أحمد بن يحيى الحلواني ثنا سعيد بن سليمان عن عبد الله بن المبارك عن سعيد بن أبي أيوب عن عبد الله بن جنادة عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً .

وهذا سند رجاله ثقات ما عدا عبد الله بن جنادة روى عنه ثقتان وذكره ابن حبان في ثقاته (٧/٢٣)، وذكره البخاري في الكبير (٥/٦٢) وابن أبي حاتم في الجرح (٥/٢٥) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

قلت: فهو مستور ولا بأس به في مثل هذا .

«دع دواعي اللبن»^(١).

(١) أخرجه أحمد (٣١١/٤، ٣٣٩) عن عبد الرحمن بن مهدي، ومن طريق الإمام أحمد أخرجه ابن عساكر (٤٦١/٨)، والبخاري (٣٣٩/٤) من طريق مؤمل، والطبراني (٨١٢٧) من طريق محمد بن كثير، والحاكم (٦٦٠٣) من طريق قبيصة بن عقبة. أربعتهم عن سفيان الثوري عن الأعمش عن عبد الله بن سنان عن ضرار به وهذا سند جيد، ولكنه معلول.

● فقد خالف سفيان أصحاب الأعمش.

أخرج الدارمي (١٩٢٩ بغا) والبيهقي (١٤/٨) وابن عساكر (٤٦٢/٨) توزيع الدار) من طرق عن يعلى بن عبيد. وأخرج البخاري في الكبير (٣٣٩/٤) وعبد الله في زوائد المسند (٧٦/٤، ٣٣٩) والطبراني (٨١٣١) والحاكم (٥٠٤١) وابن عساكر (٤٦٢/٨) توزيع الدار) من طرق عن عبد الله بن المبارك.

وأخرج أحمد (٣٢٢/٤، ٣٣٩) وعبد الله في زوائده (٧٦/٤) وابن جبان (٥٢٥٨ الإحسان) وابن عساكر (٤٦٢/٨) من طريق الإمام أحمد وابنه عبد الله. كلهم من طريق وكيع بن الجراح.

وأخرج أحمد (٣٣٩/٤) والطبراني (٨١٢٨) وابن عساكر (٤٦٣/٨) توزيع الدار) من طرق عن زهير بن معاوية. وأخرج الطبراني (٨١٣٠) من طريق حفص بن غياث. وأخرج الطبراني (٨١٢٩) والبخاري في التاريخ (٣٣٩/٤) =

.....
= والحاكم (٢٣٦٦) وابن عساكر (٤٦٣/٨) من طريق البخاري،
كلهم من طريق عبد الله بن داود الخريبي.

وأخرج ابن عساكر (٤٦٢/٨) توزيع الدار) من طريق البغوي عن
هارون بن عبد الله عن هشام بن سعيد عن منصور بن أبي الأسود
وزهير.

وأخرج أحمد (٣٢٢/٤) والبخاري (٣٣٩/٤) وابن عساكر
(٤٦٢/٨) توزيع الدار) من طريق أبي معاوية الضرير.

قلت: فهؤلاء ثمانية ثقات رووه عن الأعمش عن يعقوب بن
بحير عن ضرار مرفوعاً فروايتهم أرجح من رواية سفيان الثوري
لوحده والله أعلم.

ويعقوب بن بحير لم يرو عنه إلا الأعمش قاله ابن المديني كما
عند ابن عساكر (٤٦٣/٨) توزيع الدار) وقال ابن المديني عنه:
مجهول.

وقال الذهبي في الميزان (٤٤٩/٤) لا يعرف تفرد عنه
الأعمش.

وقال الذهبي: بعد أن روى الحديث بإسناده إلى الدارمي:
غريب فرد والأعمش مدلس وما ذكر سماعاً ولا يعقوب ذكر
سماعه من ضرار، ولا أعرف لضرار سواه.

ورجح كذلك رواية الجماعة الإمامان أبو زرعة وأبو حاتم كما
في العلل لابنه (٢٤٥/٢).

قلت: وهو الصحيح إن شاء الله.

● وقد تويع يعقوب بن بحير.

تابعه عبد الملك بن عمير القرشي.

=

.....
= فقد ذكر الحافظ في الإصابة (٤٨٢/٣) أن ابن شاهين روى حديثه هذا من طريق موسى بن عبد الملك بن عمير عن أبيه عن ضرار.

قلت: الحافظ لم يسق إسناده تاماً وأيضاً موسى ضعيف وعبد الملك بن عمير فيه كلام وكذلك هو منقطع بين عبد الملك وضرار.

وللحديث شواهد/.

١ - عن نقادة الأسدي.

أخرجه البخاري في الكبير (٤٧٧/٦) والدارقطني (٣/١٦٦١ المؤلف) من طريق يعقوب بن محمد الزهري عن عطاء بن نقادة عن عيينة بن عاصم بن سمر عن أبيه عن جده نقادة مرفوعاً وهذا سند ضعيف جداً.

يعقوب بن محمد صدوق كثير الوهم والرواية عن الضعفاء كما قال الحافظ في التقريب.

وعطاء قال الحافظ الذهبي في الميزان (٣/٧٦) مجهول.

وعيينة وأبوه ترجمهما البخاري وابن أبي حاتم في كتابيهما ولم يذكرهما فيهما جرحاً ولا تعديلاً.

وأخرجه الطبراني في الأوسط (مجمع البحرين ٥/٢٢٦) من طريق إسحاق بن محمد الفروي ثنا محمد بن فضالة بن السكن المالكي ثني أبي عن جده لأمه نقادة به.

إسحاق بن محمد الفروي: صدوق كف بصره فساء حفظه كما في التقريب، ولكن شيخه وشيخه لم أجد لهما ترجمة!

وقد ورد من طريق آخر وإه جداً.

أخرجه ابن سعد (١/٢٩٣) أن هشام بن محمد [هو الكلبي] ثني =

.....
= أبو سفيان النخعي عن رجل من بني أسد قال قال رسول الله ﷺ
لنقادة بن عبد الله .

قلت: هشام الكلبي أخباري قال الدارقطني: متروك انظر
الميزان (٣٠٤/٤) وأبو سفيان النخعي: لم أعرف من هو،
وهناك الرجل المبهم كذلك!

وأصل حديث نقادة قد أخرجه أحمد (٧٧/٥) والبخاري في
التاريخ الكبير (١٢٧/٨) وابن ماجه (١٣٨٥/٢) وإسناده
ضعيف، فيه البراء السليطي لم يرو عنه سوى سيار بن سلامة
ولذلك قال عنه الذهبي في الميزان (٣٠٢/١) لا يعرف.

٢ - عن عبد الله بن بسر .

أخرجه ابن عساكر في تاريخه كما في كثر العمال (٤٢٣/١٥)
وعلقه ابن حبان في المجروحين (٣٨٣/١) وذكره الديلمي في
الفردوس (٢١١/٥) رقم ٧٦٣٣ زمري) وذكره كذلك ابن
القيسراني في «معرفة تذكرة الموضوعات» برقم ٩٦٨ .

وفيه طلحة بن زيد الرقي قال عنه البخاري: منكر الحديث وزاد
ابن حبان: جداً انظر الميزان (٣٣٨/٢) .

٣ - عن سنان بن ظهير .

أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٦٣٠/١) مخطوط أحمد
الثالث) من طريق عقبة بن جودان عن أبيه عن سنان مرفوعاً «دع
داعي اللبن» .

قلت: لم أقف على ترجمة لعقبة .

وجودان قال عنه أبو حاتم كما في المراسيل لابنه (ص ٣٠)
مجهول والله أعلم .

«قلموا أظفاركم لا تعطبوا بها ضروع مواشيكم»^(١).

ونزل ﷺ منزلاً فأخذ رجل بيض حُمرة فجاءت ترف على رأس النبي ﷺ فقال: «أيكم فجع هذه ببيضتها». فقال رجل: يا رسول الله أنا أخذت ببيضتها فقال النبي ﷺ: «أردد رحمة لها»^(٢).

(١) أخرجه أحمد (٤٨٤/٣) والطبراني (٩٧/٧) والبيهقي (١٤/٨) من طرق عن مرجي بن رجا عن سلم بن عبد الرحمن عن سواده بن الربيع مرفوعاً بأطول منه. قلت: وهذا إسناد حسن، وقال الهيثمي في المجمع (١٩٦/٨): إسناده جيد.

وقلت أيضاً: تابعه عبد الله بن يزيد الخثعمي ثنا سلم به. أخرجه ابن سعد (٤٨/٧) ثنا مسلم بن إبراهيم عنه به، ولكني لم أجد ترجمة لعبد الله هذا. والله أعلم.

(٢) أخرجه الطيالسي (الأرقام ٣٣٦، ٢٠٦٨) ومن طريقه أبو نعيم في الدلائل (٥٣٩) والبيهقي (٣٢/٦). وأخرجه أبو داود (٢٦٧٥، ٥٢٦٨) والبخاري في الأدب (٣٨٢) والطبراني (٢١٨/١٠) والحاكم (٢٣٩/٤) وقال: صحيح الإسناد.

كلهم من طرق عن الحسن بن سعد عن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه عبد الله بن مسعود مرفوعاً بالقصة. وهذا سند صحيح.

تنبيه: ورد الحديث عند الإمام أحمد (٣٨٣٥، ٣٨٣٦ شاکر) مرسلًا.

وروينا في «فوائد ابن ماسي»^(١) من طريق الحسن بن أبي الحسن عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «كان فيمن كان قبلكم رجل يأتي وكر طير إذا أفرخ يأخذ فرخيه فشكا ذلك الطائر إلى الله عز وجل ما يصنع ذلك الرجل به، فأوحى الله عز وجل إليه إن هو عاد فسأهلكه، فلما أفرخ خرج ذلك الرجل كما كان يخرج وأخذ مسلماً فلما كان في طريق القرية لقيه سائل فأعطاه رغيفاً من زاده ثم مضى حتى أتى ذلك الوكر فوضع سلمه ثم صعد فأخذ الفرخين وأبواهما ينظران، فقالا: يا رب إنك وعدتنا أن تهلكه إن عاد وقد عاد فأخذهما ولم تهلكه قال: فأوحى الله إليهما أولم تعلمما أنني لا أهلك أحداً تصدق في يوم بصدقة ذلك اليوم بميتة سوء»^(٢).

(١) هو أبو محمد عبد الله بن إبراهيم بن أيوب بن ماسي البغدادي البزار، قال عنه الخطيب: كان ثقة ثبتاً انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٤٠٨/٩) والسير (٢٥٢/١٦).

(٢) ذكره في كثر العمال (١٦١١٦) أنه أخرجه ابن عساكر عن أبي هريرة.

ولم أقف على إسناده.

ولكن الحديث إن ثبت عن الحسن فهو منقطع لأن الحسن لم يسمع من أبي هريرة كما نفاه جمع من الحفاظ.

وقد أخرج السهمي في تاريخ جرجان (ص ٤٩٦) بإسناده إلى =

بل وردت فيه بخصوصه أحاديث:

منها في القول عند ركوبها رجاء التخفيف عنها:

فيروى أنه ﷺ قال: «من قال إذا ركب دابة بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء سبحانه ليس له سمي سبحانه الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وعليه السلام، قالت الدابة: بارك الله عليك من مؤمن خفت عن ظهري وأطعت ربك وأحسنت إلى نفسك بارك الله في سفرك وأنجح قصدك»^(١).

= يحيى بن عبيد الله سمعت أبي يحدث عن أبي هريرة مرفوعاً «إن الصدقة تمنع ميتة السوء». هذا سند ضعيف جداً.

يحيى بن عبيد الله: قال في التقريب. متروك. وأبوه عبيد الله قال عنه في التقريب مقبول أي حيث يتابع وإلا فلين.

(١) أخرجه الطبراني في الدعاء (رقم ٧٧٦).

من طريق عمرو بن عبد الجبار عن عبد الله بن يزيد بن آدم عن أبي الدرداء مرفوعاً وهذا سند ضعيف جداً فيه:

عمرو بن عبد الجبار أظنه السنجاري، قال ابن عدي عنه روى عن عمه مناكير. اللسان (٤/٣٦٨) وعبد الله بن يزيد بن آدم: قال أحمد عنه: أحاديثه موضوعة انظر اللسان (٣/٣٧٨).

ومنها في كيفية وضع الحمل عليها مما يكون عوناً لها على السير، وتخصيص كل دابة بما تطيقه، والمبادرة لحل الرحال عند النزول عنها، وتقديم علفها على أكل صاحبها، وكذا المبادرة إلى سقيها، كل ذلك شفقةً عليها وإبقاءً لها.

ففي حديث عند الطبراني والبزار وغيرهما أنه ﷺ قال: «أخروا الأحمال فإن اليد معلقة والرجل موثقة»^(١).

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» كما في «مجمع البحرين» (١٦٧٣)، والبزار (كشف ١٠٨١) وأبو يعلى (٥٨٥٢)، والخطيب (٤٥/١٣) والبيهقي (١٢٢/٦) من طرق عن قيس بن الربيع عن بكر بن وائل عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً.

قلت: وهذا سند ضعيف، قيس ضعفه غير واحد كما في تهذيب الكمال (٢٥/٢٤) وقد خالفه سفيان بن عيينة في الثابت عنه.

فقد رواه أبو داود في المراسيل (٢٩٤) عن أحمد بن عبدة ثنا سفيان عن وائل أو بكر بن وائل عن الزهري مرسلًا. وقد روى موصولاً عن سفيان.

أخرجه أبو طاهر المخلص في الثاني من السادس من الفوائد المنتقاة (٢/١٨٨) ثنا يحيى [هو ابن محمد بن صاعد] ثنا عبد الله بن عمران ثنا سفيان عن وائل بن بكر عن ابنه بكر بن وائل عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة مرفوعاً. قلت: عبد الله بن عمران قال عنه أبو حاتم صدوق.

ولأبي يعلى عن عائشة رضي الله عنها قالت: خرجت مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع وخرج معه نساؤه وكان متاعي فيه خف وهو على جمل ناج، وكان متاع صفيه فيه ثقل وهو على جمل ثفال بطيء يتبطأ بالركب فقال رسول الله ﷺ: «حولوا متاع عائشة على جمل صفيه وحولوا متاع صفيه على جمل عائشة حتى يمضي الركب الحديث»^(٢).

وينبغي أن لا يجمع بين ركوبه ومتاعه في الحمل إلا إن كانت الدابة المركوبة محتملة للحمل عليها لأنه ﷺ قال

= وقال ابن حبان في الثقات (٣٦٣/٨) يخطيء ويخالف.
قلت: فلعله أخطأ في هذا الحديث بمخالفته لمن هو أوثق منه أحمد بن عبده وقد ورد الحديث موقوفاً على عمر بن الخطاب رضي الله عنه.
كما أخرجه الفسوي في تاريخه (٢٣٧/٣) وعنه البيهقي (١٢٢/٦) بسند لا بأس به.
(١) أخرجه أبو يعلى (٤٦٧٠) وأبو الشيخ في الأمثال (رقم ٥٦) وسنده ضعيف، فيه سلمة بن الفضل، ضعفه ابن راهويه والنسائي وقال البخاري: في أحاديثه بعض المناكير، وقال أبو حاتم: لا يحتج به. الميزان (١٩٢/٢) وفيه كذلك ابن إسحاق ولم يبين سماعاً وهو مشهور بالتدليس.

كما سيأتي: «اركبوها سالمة وابتدعوها سالمة»^(١) قاله ابن خزيمة، قال: وكذلك في خبر سهل بن الحنظلية يعني الماضي «اركبوها سالحة وكلوها سالحة» قال: فإذا كان الأغلب من الدواب المركوبة أنها إذا حمل عليها في السير عطبت لم يكن لراكبها الحمل عليها إذ النبي ﷺ قد اشترط أن تركب سالمة، ويشبهه أن يكون معنى قوله اركبوها سالمة أي ركوباً تسلم منه ولا تعطب.

وفي سنن أبي داود من حديث حمزة الضبي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كنا إذا نزلنا منزلاً لا نَسْبِجُ حتى نُحَلَّ الرَّحَالُ^(٢).

يريد بذلك لا نصلي سُبُحَةَ الضُّحَى حتى نحط الرحال ونجم المطي.

(١) أخرجه أحمد (٤٣٩/٣، ٤٤٠، ٤٤١) (٤٤٤/٤) (٢٣٤/٤) والدارمي (٢٥٦٩ بغا) والحاثر (زوائد ٨٣٨/٢) وابن خزيمة (٢٥٤٤) وابن حبان (٥٥٩٠ الإحسان) والحاكم (٤٤٤/١) (١٠٠/٢) وقال: صحيح الإسناد، والبيهقي (٢٥٥١/٥) وابن عساكر (١٨٠/٣) توزيع الدار) عن سهل بن معاذ عن أبيه مرفوعاً وهو حديث حسن.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٥٥١) عن أنس بسند صحيح.

وكان بعض العلماء يستحب إذا نزل منزلاً أن لا يطعم حتى يعلف الدابة ولا يقصر في سقيها، فقد صح أنهم قالوا: يا رسول الله وإن لنا في البهائم لأجراً قال: «في كل ذات كبد رطبة أجر»^(١).

ومنها في كراهة وقوف الدابة وراكبها جالس على ظهرها شفقة عليها، ففي سنن أبي داود من حديث أبي مريم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «إياي أن تتخذوا دوابكم منابر فإن الله عز وجل إنما سخرها لكم لتبلغكم إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشق الأنفس، وجعل لكم الأرض فعلية فاقضوا حاجتكم»^(٢).

(١) أخرجه مالك في موطنه (٩٢٩/٢) عبد الباقي) عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً ومن طريق مالك/ أخرجه أحمد (٣٧٥/٢، ٥١٧)، ومسلم (٢٢٤٤)، وأبو داود (٢٥٥٠)، وورد من طريق آخر:

أخرجه أحمد (٥٢١/٢) من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه عن أبي صالح به مرفوعاً دون موضع الشاهد.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٥٦٧)، والبيهقي في سننه (٢٥٥/٥)، وفي الشعب (٤٨٥/٧) بسيويني) وابن عساكر (١٦٦/١٨) الدار).

كلهم من طريق إسماعيل بن عياش عن يحيى بن أبي عمرو السيباني عن أبي مريم عن أبي هريرة مرفوعاً.

وفي رواية عند ابن خزيمة والحاكم وابن حبان في صحاحهم وغيرهم من حديث سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «اركبوا هذه الدواب سالمة وابتدعوها سالمة ولا تتخذوها كراسي»^(١).

وفي لفظ أنه ﷺ مر على قوم على دواب لهم ورواحل وهم وقوف فقال النبي ﷺ: «اركبوها سالمة وانزلوا عنها سالمة ولا تتخذوها كراسي لأحاديثكم ومجالسكم فرب مركوبة خير من راكبها وأكثر ذكراً لله عز وجل»^(٢).

ترجم عليه ابن خزيمة: الزجر عن اتخاذ الدواب كراسي يوقفها المرء وهو راكبها غير سائر عليها ولا نازل عنها.

= قلت: وهذا سند حسن، أبو مريم هو الأنصاري أو الحضرمي كما في التقريب (٨٣٥٧).

(١) سبق تخريجه ص ٨٧ حاشية ١.

(٢) هذه الرواية أخرجها أحمد (٤٣٩/٣) (٢٣٤/٤) بسند ضعيف

وقد أخرجها ابن أبي شيبة (٤٩٢/٨) بسند معضل.

تنبيه: الضعف منصب على اللفظة الأخيرة «فرب مركوبة...»

وباقى الحديث صحيح كما ورد ص ٨٧ حاشية ١.

وكذا قال ابن حبان: ذكر الزجر عن اتخاذ المر
الدواب كراسي، ومعناه أنه لا يسير بها ولا ينزل عنها
انتهى.

[لكن قد - قال ابن المنذر في «الأوسط» - يحتمل إن
ثبت الخبر أن يكون المراد الوقوف لغير حاجة أما إن كانت
حاجة فلا، ويدل له حديث جابر^(١) في صفة حج النبي ﷺ
فيه ثم ركب ﷺ ناقته القصواء حتى أتى الموقف بعرفة
فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات وجعل جبل المشاة
بين يديه واستقبل البيت فلم يزل يدعو حتى غربت الشمس
وذهبت الصفرة قليلاً ثم دفع رسول الله ﷺ وأردف أسامة
خلفه]^(٢).

وعند البيهقي في الشعب عن ابن المبارك أنه قال:
«كم من مركوب خير من راكبه وأطوع لله وأكثر ذكراً»^(٣).

(١) أخرجه مسلم (١٢١٨) وأبو داود (١٩٠٥) وما بعدها.
ولتخريج الحديث مطولاً ينظر حجة النبي ﷺ للعلامة الألباني
حفظه الله. ص ٣٨.

(٢) ما بين معقوفتين زيادة من نسخة ابن فهد المكي.
(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (٤٠٥/٩ السلفية) وفي سنده
المسيب بن واضح راويه عن ابن المبارك، ضعيف انظر ترجمته
في اللسان (٤٠/٦).

وعن صدقة بن يسار قال: كان داود عليه السلام في محرابه إذ نظر إلى دودة صغيرة فتعجب من خلقها فأنطقها الله تعالى فقالت: يا داود أنا على صغري أطوع الله منك على كبرك^(١).

ومنها في النزول عنها عند المرور بالأرض المخصبة بالكلاً المباح لترعى فيها وعدم كفها عن المكان السهل.

فروى البزار من حديث عُقَيْل عن الزهري عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا أخصبت الأرض فأنزلوا عن ظهركم فأعطوه حقه من الكلاً وإذا أجذبت الأرض فامضوا عليها بنقيها»^(٢).

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٤٨٢٦ سلفية) وفي سنده ضعف وقد أخرجه ابن أبي الدنيا في «الشكر» رقم ٣٥.

والبيهقي في الشعب (٤٢٦٠) من طريق آخر بسند حسن.

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٦١٨) وفي معجمه (١٥٩)،

والبزار (كشف) (١٦٩٤) وابن خزيمة (٢٥٥٥)، والطحاوي في

المشكل (١١٣ الأرنؤوط) والحاكم (٤٤٥/١) وقال: صحيح

على شرط الشيخين والخطيب (٤٢٩/٨)، والبيهقي

(٢٥٦/٥)، والضياء في المختارة (٢٦٢٩، ٢٦٣٠) كلهم من

طريق رويم بن يزيد عن الليث عن عُقَيْل بن خالد عن الزهري

عن أنس مرفوعاً.

.....
= قلت: وهذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين، ما عدا رويم، وقد وثقه البزار بعد أن روى حديثه، والخطيب في تاريخه (٤٢٩/٨)، وقال عنه الذهبي في طبقات القراء (٢١٥/١): ثقة كبير القدر وقد توبع:

تابعه قبيصة بن عقبة عن الليث به. أخرجه ابن خزيمة (٢٥٥٥)، والحاكم (٤٤٥/١) وقال: صحيح على شرط الشيخين، وأبو نعيم (٢٥٠/٩) وابن أبي حاتم في العلل (٢٥٤/٢) كلهم من طريق محمد بن أسلم العابد عن قبيصة به.

قلت: محمد بن أسلم وثقه أبو حاتم وأبو زرعة كما في الجرح (٢٠١/٧) ولكن قد خالفهما.

● عبد الله بن صالح كاتب الليث. أخرجه الطحاوي (١١٤) الأرنؤوط).

● وعبد الملك بن شعيب بن الليث رآه في كتاب جده الليث بن سعد كما عند ابن أبي حاتم في العلل (٢٥٤/٢).

● وقتيبة بن سعيد في العلل (٢٥٤/٢). ثلاثهم ذكروا الحديث مرسلًا.

ولذلك رجح الحافظ الدارقطني الإرسال كما عند الخطيب والضياء، وكذلك أشار إليه الإمام مسلم بن الحجاج كما في العلل لابن أبي حاتم.

قلت: وهو الأصوب لأنه كما ذكر عبد الملك أنه في كتاب جده مرسلًا.

ولكن الحديث ورد من طريق آخر عن أنس يتقوى به إن شاء الله.

=

وفي الباب عن جماعة:

فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا ركبتم هذه الدواب فأعطوها حظها من المنازل» أخرجه الدارقطني في «أفراده» وهو عند أبي داود بلفظ «إذا سافرتم في الخصب فأعطوا الإبل حقها» الحديث^(١).

= أخرجه أبو داود (٢٥٧١) والبزار (كشف ١٦٩٤) والحاكم (١١٤/٢) والضياء (٢١١٨) كلهم من طريق خالد بن يزيد عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أنس مرفوعاً بنحوه. قلت: وهذا سند ضعيف، أبو جعفر صدوق سيء الحفظ وروايته عن الربيع فيها ضعف ولكن الحديث بالطريقين ثابت إن شاء الله لا سيما وللحديث شواهد كما سيأتي.

(١) أخرجه مسلم (١٩٢٦)، وأبو داود (٢٥٦٩)، والنسائي (٨٨١٤)، والترمذي (٢٨٥٨) وقال: حسن صحيح. وأحمد (٣٣٧/٢، ٣٧٨)، وابن خزيمة (٢٥٥٠)، وابن حبان (٢٦٩٢)، ٢٦٩٤ لإحسان) والطحاوي في المشكل (١١٥، ١١٦، الأرنؤوط)، وابن عدي (٩٠٥/٣)، والبيهقي (٢٥٦/٥) والبنغوي (٣٣/١١).

كلهم من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً.

أما كتاب الدارقطني «الأفراد» فغير مطبوع، ولا يعلم له نسخة مخطوطة كاملة والله أعلم، وحديثه هذا ذكره العلامة الألباني =

وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «إذا سافرتم في الخصب فأمكنوا الركاب من أسنانها ولا تجاوزوا المنازل» الحديث^(١).

وفي لفظ «إذا كانت الأرض مخصبة فأمكنوا الركاب

= في ضعيف الجامع ٥٢٤ وقال: ضعيف جداً، وعزى تخريجه

إلى السلسلة الضعيفة رقم ٢٥٢٩ وهي لم تطبع بعد.

(١) أخرجه أبو داود (٢٥٧٠) والنسائي في عمل اليوم (٩٥٥)

مختصراً، وابن ماجه (٣٧٧٢) مختصراً وأحمد (٣/٣٠٥،

٣٨٢) وابن خزيمة (٢٥٤٩)، وأبو يعلى (٢٢١٩) وابن لأبي

شيبه (٩٧٩٠) مختصراً، وابن السني (٥٢٣ بشيرعيون).

كلهم من طريق هشام بن حسان عن الحسن عن جابر مرفوعاً.

قلت: وهذا سند رجاله ثقات، ولكن الحسن وهو البصري لا

يثبت له سماع من جابر، وهو مع ذلك مدلس، ولم يصرح

بالتحديث.

وورد عند ابن خزيمة (٢٥٤٨) التصريح بالسماع من جابر،

ولكن السند إلى الحسن ضعيف وكان علي بن المديني ينكر أن

يكون الحسن سمع من جابر كما نقل ذلك عنه ابن خزيمة.

● وقد ورد الحديث مرسلأ.

أخرجه عبد الرزاق (٩٢٤٧) عن هشام بن حسان عن الحسن

مرسلأ ولكن الصواب رواية من اثبت جابراً، ولكن العلة التي

ذكرت باقية.

● وورد الحديث من قول الحسن غير مرفوع.

أخرجه سعيد بن منصور (٢٦١٩ الأعظمي) ورجاله ثقات.

وعليكم بالمنازل». أخرجه باللفظين ابن خزيمة في صحيحه
ويأحدهما أبو داود.

وعن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال:
«إذا ركبت هذه البهائم العجم فإذا كانت سنة فأنجوا عليها»
أخرجه الطبراني^(١).

[وعن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً «إذا كانت
أرض مخصصة فتقصدوا في السير وأعطوا الركاب حقها
فإن الله رفيق يحب الرفق وإذا كانت أرض مجذبة فأنجوا
عليها»^(٢) أخرجه البزار في مسنده، ورويناه في «فوائد
البخري»^(٣)، وأخرجه الطبراني بسند فيه من لم يسم لكن
موقوفاً]^(٤).

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢١٣/٣) رواه الطبراني ورجاله
ثقات.

قلت: وهو من المجلدات المفقودة من «الطبراني الكبير».

(٢) أخرجه البزار (كشف) (١٦٩٥) عن ابن عباس، بسند لا بأس به
وأخرجه الطبراني (١٠٨١١) من طريق آخر عن ابن عباس
موقوفاً، وفيه رجل لم يسم كما قال المصنف.

(٣) هو أبو جعفر محمد بن عمرو بن البخري بن مدرك البغدادي
الراز، قال عنه الخطيب: كان ثقة ثبتاً انظر ترجمته في تاريخ
بغداد (١٣٢/٣) والسير ٣٨٥/١٥.

(٤) ما بين معقوفتين زيادة من نسخة ابن فهد المكي.

وعن خالد بن معدان الكلاعي عن أبيه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «إن الله رفيق يحب الرفق ويرضاه ويعين عليه ما لا يعين على العنف فإذا ركبتم الدواب المعجم فانزلوها منازلها فإن أجذبت الأرض فانجوا عليها...»^(١) الحديث. أخرجه ابن قانع والطبراني في معجمي الصحابة وكذا ابن السكن وقال: إن معدان لم يذكر رؤية ولا سماعاً.

وهذه الأحاديث لا تنافي قوله ﷺ: «إذا ركبتموهن فاذكروا اسم الله ولا تقصروا عن حاجة»^(٢).

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٦٣/٥)، وسعيد بن منصور (٢٦٢٠).

كلاهما عن الثوري عن ابن عجلان عن أبان بن صالح عن خالد بن معدان عن أبيه مرفوعاً ولكن سقطت لفظة «أبيه» من سند سعيد بن منصور.

قلت: وهذا سند رجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني (٣٦٥/٢٠) من طريق آخر جيد عن خالد بن معدان عن أبيه ومعدان الكلاعي مختلف في صحبته.

(٢) أخرجه أحمد (٤٩٤/٣) وابن أبي شيبة (٣٩١/١٠) والدارمي (٢٥٦٨ بغا) وابن خزيمة (٢٥٤٦) والحاكم (٤٤٤/١) وقال: صحيح على شرط مسلم.

وكذا قوله: «امتھنوهن لأنفسكم بالركوب فإنما يحمل الله»^(١) ونحو ذلك بل هي كما قال ابن خزيمة دالة على أنه ﷺ إنما أباح أن لا يقصر راكبها عن حاجة إذا لم تكن الأرض مخصصة لما فيها من الأمر بإمكان الركاب من الرعي في الخصب، وعدم مجاوزة السائر المنازل إذا كانت الأرض مخصصة.

= كلهم من طريق أسامة بن زيد عن محمد بن حمزة بن أبيه مرفوعاً.

قلت: وهذا سند حسن، ولكنه ليس على شرط مسلم كما زعم الحاكم، فإن مسلماً لم يخرج لمحمد بن حمزة الأسلمي، بل لم يوثقه إلا ابن حبان (٣٥٧/٥)، وقال ابن حزم: ضعيف، كما في المحلى (٢٥٠/٦)، وقال ابن القطان: لا يعرف حاله كما في التهذيب (١٢٧/٩)، ولذلك قال ابن حجر في التقریب: مقبول.

قلت: ولكن قد روى عنه جماعة وهو تابعي ولم يرو ما ينكر فمثله حسن الحديث إذا لم يخالف، لا سيما وأن لحديثه هذا شواهد سيأتي تخريجها بعد قليل.

(١) أخرجه ابن خزيمة (٢٥٤٧) والحاكم (٤٤٤/١) وقال: صحيح على شرط مسلم من طريق ابن وهب عن ابن أبي الزناد عن أبيه عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً.

قلت: وهو كما قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم. وقد ورد الحديث مرسلًا عن علي بن الحسين بن علي =

وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا ركب أحدكم الدابة فليحملها على ملاذها أو قال على ملاذه فإن الله تعالى يحمل على القوي والضعيف»^(١). أخرجه الدارقطني في «أفراده».

= أخرجه ابن أبي شيبة (٣٩٠/١٠ - ٣٩١) بسند صحيح عنه. وللحديث شاهد عن أبي لاس الخزاعي رضي الله عنه. أخرجه أحمد (٢٢١/٤) في موضعين) وابن خزيمة (٢٣٧٧، ٢٥٤٣) وابن سعد (٣٩٧/٤) والدوري في تاريخه (٧٢٢/٢) والطبراني (٢٢/ الأرقام ٨٣٧، ٨٣٨) والدولابي (٦٢/١) والحاكم (٤٤٤/١) وقال: صحيح على شرط مسلم، والبيهقي (٢٥٢/٥) وفي الآداب (٩٤٠) وابن عبد البر (٣٠٢/٥) وابن حجر في التعليق (٢٥/٣) من طريق ابن مندة في المعرفة. كلهم من طريق محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن عمر بن الحكم بن ثوبان عن أبي لاس مرفوعاً. قلت: وهذا سند حسن، وابن إسحاق صرح بالتحديث عند أحمد والطبراني.

وللحديث شاهد آخر عن أنس، أخرجه ابن عدي (٢٧١٦/٧) بسند ضعيف.

(١) لم أقف على إسناده، وقد وضعه العلامة الألباني في ضعيف الجامع وأخرجه في الضعيفة رقم ٢٥٣٠ وهي لم تطبع بعد.

وقوله: على ملاذها جمع ملذ وهو موضع اللذة أي
ليجرها في السهولة لا في الحزونة وهي المكان الغليظ
الخشن.

ومنها في المشي عنها لتستريح بل ويستريح هو أيضاً
غالباً فقد روى الطبراني في «الأوسط» أنه ﷺ «كان إذا
صلى الفجر في السفر مشى»^(١).

وبلغنا عن الشيخ صالح الزواوي المغربي^(٢) - أحد من
أدرسته والناس ممن لقيته من أصحابه كالمتفقيين على
صلاحه - أنه كان في بعض أسفاره راكب ناقة فسمعها وهي

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين (١٦٧٢)،
وأبو نعيم (١٨٠/٨) من طريقه والضياء في المختاره (٢٧٢٥)
من طريق أبي نعيم.

وكذلك أخرجه البيهقي (٢٥٥/٥) وفي الآداب (٩٣٦) والضياء
(٢٧٢٤) من طريق آخر غير طريق الطبراني.

من طرق عن محمد بن عبد الله بن قهزاد ثنا أبو الوزير محمد بن
أعين ثنا ابن المبارك عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد
عن أنس به.

قلت: وهذا سند صحيح غريب.

(٢) انظر ترجمته وقصته كذلك في الضوء اللامع (٣/٣١٥ - ٣١٦).

تقول له أتعبتني يا صالح فنزل عنها فمشى إلى أن سمعها وهي تقول أيضاً أركب فقد استرحت .

وهذا لا استبعاد فيه فقد أخرج البخاري في صحيحه أنه ﷺ قال: «بينما رجل راكب على بقرة التفتت إليه فقالت: لم أخلق لهذا خلقتُ للحراثة فقال النبي ﷺ: آمنت به أنا وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما» الحديث^(١) .

ومنها في تنشيطها بالحُداء وإراحتها بذلك .

والحدو هو سوق الإبل والغناء لها^(٢) ، وجرت عادة الإبل أنها تسرع السير إذا حُدي بها .

وقد أخرج ابن سعد بسند صحيح^(٣) عن طاوس

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٤٥ - ٢٤٦ ، ٣٨٢ ، ٥٠٢) والبخاري

(٢٣٢٤ ، ٣٤٧١ ، ٣٦٦٣) ومسلم (٢٣٨٨) والترمذي (٣٦٧٧)

وقال: حسن صحيح .

كلهم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) القاموس المحيط (ص ١٦٤٣) .

(٣) أخرجه البزار (كشف ٢١١٣) عن ابن عباس مرفوعاً بسند

ضعيف ولكن للحديث شواهد مراسيل صحيحة تقوي أمره .

فقد أخرج ابن أبي شيبة (١٧٦٥٢) وابن سعد (٢١/١ - ٢٢)

بإسنادين صحيحين عن مجاهد مرسلًا .

مرسلاً، وأورده البزار موصولاً عن ابن عباس رضي الله عنهما، دخل حديث بعضهم في بعض «أن أول من حدا الإبل عبد لمضر بن نزار بن معد بن عدنان كان في الإبل لمُضر فقصر فضربه مضر على يده فأوجعه فقال: يا يداه يا يداه وكان حسن الصوت فأسرعت الإبل لما سمعته في السير فكان ذلك مبدأ الحُدا.

وفيه أحاديث صحيحة:

منها قوله ﷺ في مسير له لعبد الله بن رواحة^(١) رضي الله عنه: «يا ابن رواحة أنزل فحرك الركاب» فقال: يا رسول الله قد تركت ذلك، قال عمر رضي الله عنه: اسمع وأطع، فرمى بنفسه وقال:

اللهم لولا أنت ما اهتدينا
ولا تصدقنا ولا صلينا
فأنزل السكينة علينا
وثبت الأقدام إن لاقينا

= وأخرج ابن سعد (١/٢١ - ٢٢) بإسناد صحيح عن طاوس مرسلاً.

وأخرج البيهقي (١٠/٢٢٨) بإسناد صحيح عن عكرمة مرسلاً فهؤلاء ثلاثة من أصحاب ابن عباس قد أرسلوه.

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٨٢٥١ المناقب) وكذلك في عمل =

ولكن يحرص أن لا يكون ذلك بشيء من الآلات
المحرمة كالرباب ونحوه.

ومنها في الرفق في السير بها إبقاءً عليها بل وعلى
نفسه أيضاً لقوله ﷺ: «المنبت لا أرضاً قطع ولا ظهراً
أبقى»^(١).

= اليوم (٥٣٢) وعنه ابن السني (ص ٢٤١ عيون) والبيهقي
(٢٢٧/١٠).

من طريق عمر بن علي عن إسماعيل عن قيس عن عبد الله بن
رواحة بقصة.

قلت: وهذا سند ضعيف لأن قيساً وهو ابن أبي حازم لم يدرك
عبد الله بن رواحة وقد خولف عمر بن علي.

خالفه عبد الله بن إدريس وهو ثقة عابد.

أخرجه النسائي في الكبرى (٨٢٥٠) من طريقه عن إسماعيل
عن قيس قال قال عمر فذكر القصة.

قلت: وهذا سند صحيح وهو أشبه وأصوب كما قال الحافظ
المزي في «تحفة الأشراف» (٣١٩/٤) (٩٩/٨).

(١) أخرجه البزار (كشف ٧٤) والمروزي في زوائد زهد ابن المبارك

(١١٧٩) وأبو الشيخ في الأمثال (٢٢٩) والخطابي في العزلة

(ص ٢٣٦) والحاكم في المعرفة (ص ٩٥ - ٩٦) والبيهقي

(١٨/٣) والقضاعي (١١٤٧، ١١٤٨).

كلهم من طريق خلاد بن يحيى عن أبي عقيل يحيى بن المتوكل

عن محمد بن سوية عن محمد بن المنكدر عن جابر مرفوعاً. =

ومعناه أن من يعسف الركاب ويحملها من السير على ما لا تطيق رجاء الإسراع ينقطع ظهره فلا هو قطع الأرض التي أراد ولا هو أبقى ظهره سالماً ينتفع به بعد ذلك.

= قلت: وهذا سند ضعيف، أبو عقيل ضعفه غير واحد، انظر الميزان (٤/٤٠٤) وقد خالفه عبيد الله بن عمرو الرقي وهو ثقة. أخرجها البيهقي في الشعب (٣٦٠٢ سلفية) من طريق عبد الله بن أبي مريم ثنا علي بن معبد ثنا عبيد الله بن عمرو عن محمد بن سوقة عن ابن المنكدر عن عائشة مرفوعاً. ولكن في السند إليه ابن أبي مريم، ولم اتبينه إلا أن يكون هو عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم وهو ضعيف كما عند ابن عدي (٤/١٥٦٨) والميزان (٢/٤٩١). وقد أخرج الحديث البخاري في التاريخ (١/١٠٢) من طريق عيسى بن يونس. والمروزي في زوائد الزهد (١١٧٨) عن مروان بن معاوية الفزاري كلاهما عيسى ومروان عن محمد بن سوقة عن ابن المنكدر رسلاً. قال البخاري: وهو أصح، وقال البيهقي في الشعب (٣٦٠٢) وهو الصحيح. وللحديث شاهد عن عبد الله بن عمرو. أخرج البيهقي (٣/١٨) بسند ضعيف. وورد عنه موقوفاً. أخرج ابن المبارك في الزهد (١٣٣٤) وفي السند انقطاع.

[ومنها ما روينا في «المجالسة» للدينوري من طريق عبد الله بن بكر^(١) السهمي عن أبيه أن قوماً كانوا في سفر فكان فيهم رجل يمر الطائر فيقول: أتدرون ما تقول هذه، فيقولون: لا. قال فأتينا على قوم فيهم ظعينة على جمل لها وهو يرغوا ويحنوا عنقه إليها، قال: أتدرون ما يقول هذا البعير قلنا: لا. قال: فإنه يلعن راكبه ويزعم أنها رحلته على مَخِيْطٍ فهو مؤثر في سنامه. قال: فانتهينا إليهم. فقلنا: يا هؤلاء إن صاحبنا هذا يزعم أن هذا البعير يلعن راكبه، ويزعم أنها رحلته على مخيْط وأنه في سنامه قال: فأناخوا البعير فحطوا عنه فإذا هو كما قال^(٢).

ومنها في أكرام الخيل منها:

فيروى أنه ﷺ كان يمسح وجه فرسه بكمه، وفي لفظ كان يفتل ناصية فرسه بأصبعيه^(٣).

(١) عبد الله بن بكر، وثقه أحمد وابن معين، روى له الجماعة، انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٣٤٠/١٤) وأبوه بكر بن حبيب وثقه ابن معين كما في الجرح (٣٨٣/٢) وله ترجمة في معجم الأدباء (٨٦/٧).

(٢) ما بين معقوفتين زيادة من نسخة ابن فهد المكي.

(٣) أخرجه أحمد (٣٦١/٤) ومسلم (١٨٧٢) والنسائي (٣٥٧٢) =

وفي حديث آخر: «الخييل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة وأهلها معانون عليها»^(١).

ومنها في تفقد الإمام لها وسؤاله عنها من أربابها: فروى الحارث بن أبي أسامة في مسنده^(٢) من حديث ابن

= وابن عبد البر (١٠٣/٢٤) عنه، والحارث (زوائده ٦٥١) عن جرير بن عبد الله البجلي.

وقد ورد الحديث من طرق مرسله لا داعي لذكرها هنا.

(١) هذا الحديث من الأحاديث المتواترة، وقد وقفت له على ثلاثة وعشرين طريقاً عن الصحابة، ومراسيل غيرها، لعلني أخرجها في مناسبة أخرى، وإنما سأخرج هنا ما وردت فيه الزيادة «وأهلها معانون عليها».

● أخرجه أحمد (١٠٤/٤) والنسائي (٣٥٦١) والبخاري (كشف ١٦٨٩) بسند صحيح عن سلمة بن نفييل.

● وأخرجه أحمد (٣٥٢/٣) عن جابر، وإسناده لا بأس به في الشواهد.

● وأخرجه الطبراني في الكبير (٤٣١/٢٠) عن المغيرة بن شعبة بسند صحيح.

● وأخرجه ابن حبان (٤٦٥٥ الإحسان) والطبراني في الكبير (٢٢/رقم ٨٤٩) بسند صحيح عن أبي كبشة.

● وأخرجه الطبراني في الكبير (٩٨/٦) بسند صحيح عن سهل بن الحنضلية.

(٢) أخرجه الحارث (زوائده ٩٧١) قال: ثنا أشهل ثنا ابن عون عن محمد قال سأل عمر رجلاً... =

عون قال: سأل عمر رضي الله عنه رجلاً عن إبله فذكر عجباً ودبراً. فقال عمر رضي الله عنه: إني لأحسبها ضخاماً سماناً قال: فمضى، ثم مر عليه عمر وهو في إبله يحدوها وهو يقول:

اقسم بالله أبو حفص عمر
ما أن بها من ثقب ولا دبر
فاغفر له اللهم إن كان فجر

قال فقال له عمر ما هذا. قال: أمير المؤمنين سألتني عن إبلي فأخبرته عنها فزعم أنه يحسبها ضخاماً سماناً وهي كما ترى قال: فإنني أنا أمير المؤمنين عمر أئتني في مكان كذا وكذا فاتاه فأمر بها فقبضت فأعطاه مكانها من إبل الصدقة.

= قلت: أشهل هو ابن حاتم الجمحي مولاهم، قال عنه ابن معين: لا شيء.

وقال أبو زرعة: ليس بقوي، وضعفه غيرهم.
وابن عون هو عبد الله بن عون ثقة.

ومحمد هو ابن سيرين الإمام التابعي ولكنه لم يدرك عصر عمر بن الخطاب فقد وُلد سنة ٣٣ هـ وعمر توفي سنة ٢٣ هـ.
فالأثر ضعيف، لضعف أشهل، وللإنقطاع.

فهذه الأشياء توضح عدم إهانتها والمبالغة في ضربها وكلفتها لا سيما وقد جاء في كونهم يدفع الله عز وجل بهم البلاء ما أخرجه البيهقي في سننه وأبو يعلى في مسنده كلاهما من حديث إبراهيم بن خثيم يعني ابن عراك بن مالك عن أبيه عن جده عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «مهلاً عن الله مهلاً فإنه لولا شباب خشع وبهائم رتع وشيوخ ركع وأطفال رضع لصب عليكم العذاب صباً»^(١).

وله شاهد عند الطيالسي في مسنده والطبراني في

(١) أخرجه أبو يعلى (٦٤٠٢، ٦٦٣٣) والطبراني في الأوسط (مجمع البحرين ٥٠٨٤) وابن عدي (٢٤٣/١) والبيهقي (٣٤٥/٣) والخطيب (٦٤/٦) كلهم من طريق سريج بن يونس ثنا إبراهيم بن خثيم به وقال الطبراني: تفرد به سريج. قلت: لم يتفرد به.

فقد أخرجه البزار (كشف ٣٢١٢) ثنا الجراح بن مخلد ثنا محمد بن موسى الحريري ثنا إبراهيم به. قلت: وهذا سند ضعيف جداً.

إبراهيم بن خثيم: قال النسائي: متروك وضعفه غير واحد ولم أجد من وثقه وقد عدوا هذا الحديث من مناكيره. وللحديث شاهد وهو الآتي ولكنه ضعيف أيضاً.

معجمه وابن منده في «معرفة الصحابة» وابن عدي في الكامل كلهم من طريق عبد الرحمن بن سعد المؤذن عن مالك بن عبيدة بن مسافع الديلي عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «لولا عباد الله ركع وصيبة رضع وبهائم رنع لصب عليكم العذاب صباً»^(١).

وروينا من حديث أبي عبد الله الرازي قال سمعت الشيخ أبا عبد الله الحسين بن علي بن نعيم المصري^(٢) قاضي البرلس يحكي عن بعض سكان البرلس قال سمعت

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/رقم ٧٨٥) والأوسط (مجمع البحرين ٥٠٨٥) وابن عدي (٤/١٦٢٢) (٦/٢٣٧٧) والبيهقي (٣/٣٤٥).

من طريق عبد الرحمن بن سعد ثني مالك بن عبيدة الدثلي عن أبيه عن جده وهو مسافع الدثلي رضي الله عنه مرفوعاً. قال الذهبي في مهذب سنن البيهقي (٣/٣١٦): الحديث ضعيف. مالك وأبوه مجهولان.

وقال في ترجمة مالك في الميزان (٧٠٢٤): لا يعرف. وقال ابن معين كما في سؤالات الدارمي رقم ٧٨٣: أنه لا يعرفه وكذلك عبد الرحمن بن سعد بن عمار ضعفه ابن معين كما في الكاشف (٣٢٠٣) فالحديث بهذا الإسناد ضعيف أيضاً. (٢) لم أقف له على ترجمة.

قائلاً يقول ليلاً من جانب البحر وينشد بيتين فقصدت
الصوت فلم أجد أحداً فعلمت أنه هاتف هتف بالحق وهما
هذان البيتان:

لولا رجال لهم ورد يقومونا
وآخرون لهم سرد يصومونا
لزلزلت أرضكم من تحتكم سحرا
لأنكم قوم سوء لا تبالونا^(١)

وقال ﷺ: «إن الرجل يكتب عند الله جباراً وما يملك
غير أهل بيته»^(٢).

ولله در بعضهم حيث قال: «أشد الظلم ظلم الذمي
والدابة».

(١) ذكر هذه الأبيات مع بعض الاختلاف البسيط، الحافظ عبد
الحق الأشيبلي في كتابه الصلاة والتهجد ص ٤٠٠، والحافظ
ابن رجب في لطائف المعارف ص ٢٥٥.

(٢) أخرجه الحارث بن أبي أسامة (زوائده رقم ٨٥٠) والطبراني في
الأوسط (مجمع البحرين رقم ٢٩٨٩) وأبو نعيم (٢٨٩/٨) من
طريق إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن
محمد بن علي عن علي مرفوعاً بزيادة في أوله.
قلت: وهذا سند ضعيف.

.....

= عبد العزيز بن عبيد الله هو الشامي ضعيف، ولم يوثقه أحد، ولم يرو عنه إلا إسماعيل بن عياش والحديث كذلك فيه انقطاع، محمد بن علي هو ابن الحسين بن علي لم يدرك جده الأعلى علياً.

وللحديث طريق آخر ولكنه تالف:

أخرجه أبو نعيم (٢٨٩/٨) ثنا علي بن أحمد المصيصي ثنا الهيثم بن خالد ثنا عبد الكبير بن المعافى بن عمران ثنا أبي ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي مرفوعاً.
الهيثم بن خالد هو المصيصي، ضعفه الدارقطني كما في سؤالات الحاكم له رقم ٢٣٨.

وأبو إسحاق هو السبيعي وهو مدلس وكان قد اختلط، ولم يسمع من الحارث إلا أربعة أحاديث ليس هذا منها.
والحارث هو الأعور، متهم بالكذب.
فالحديث ضعيف. والله أعلم.

[قال صاحب «زينة النواظر وتحفة الخواطر»^(١): واعلم أن العثرة التي لا تقال هي ظلم العباد لأنه لا يدخل أحد الجنة ولأهل النار عنده حق، ولا يدخل أحد النار ولأحد من أهل الجنة عنده حق، وأشد من هذا ظلم الموتى يعني بذكر مساؤهم، والدواب بأن يجيعها أو يضربها، فضرب الدابة إذا عثرت ظلم لأنها لا تريد أن تعثر.

وفي الكتاب المذكور أن مثال من يشهد بالإحسان من المخلوقين كمثل الدابة إذا رأت ساسها بصبغت إليه بعينها، ويأتي مالكا فلا يلقي إليه بالاً، فإن كنت عاقلاً فاشهد الأشياء منه ولا تشهدا من غيره]^(٢).

وعند الديلمي في «الفردوس» بلا إسناد عن ابن عمر

(١) لم أقف على تسمية صاحب هذا الكتاب ولا كتابه.

(٢) ما بين معقوفتين زيادة من نسخة ابن فهد المكي.

رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الرجل إذا ركب
البهيمة تقول اللهم اذف في قلبه الرأفة والرحمة»^(١).

وإلى هنا انتهى ما وقفت عليه الآن، مما علمته في
هذه المسألة.

وبقي مما يتعلق بالدابة تحريم لعنها^(٢).

(١) لم أقف عليه في نسخة الديلمي تحقيق زمري.
(٢) ورد فيها ما أخرجه ابن أبي شيبة (٤٨٥/٨) عن عمران بن
حصين قال: بينما رسول الله ﷺ في بعض أسفاره وامرأة من
الأنصار على ناقة فضجرت فلعتها فسمع ذلك رسول الله ﷺ
فقال: «خذوا ما عليها ودعوها فإنها ملعونة».
وقد أخرجه مسلم (٢٥٩٥) من طريق ابن أبي شيبة وغيره،
وأحمد (٤٣١/٤) وأبو داود (٢٥٦١) والنسائي في الكبرى
(٨٨١٦).

● وما أخرجه ابن أبي شيبة (٤٨٥/٨) عن أبي برة الأسلمي
قال: بينما جارية على ناقة عليها بعض متاع القوم، إذ بصرت
بالنبي ﷺ، وتضايق بهم الجبل فقالت: حل. اللهم ألعنهما.
قال: فقال النبي ﷺ: «لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة».
وأخرجه كذلك مسلم (٢٥٩٦).

وقد عنون النووي على الحديثين بقوله: باب النهي عن لعن
الدواب وغيرها.

قلت: وفي الباب عن أبي هريرة عند أحمد (٤٢٨/٢) وابن أبي =

وكذا وضع الجرس في عنقها^(١).

ووسمها في وجهها^(٢).

والتحريش بين البهائم، لثبوت النهي عن ذلك كله.

والأخير منها عند أبي داود في سننه من حديث مجاهد
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «نهى رسول الله ﷺ

= شيبة (٤٨٥/٨) والنسائي في الكبرى (٨٨١٥) بسند حسن.

وعن عائشة عند أحمد (١٣٨/٦) وابن أبي شيبة (٤٨٦/٨) بسند فيه انقطاع.

(١) أخرج أبو داود (٢٥٥٤) بسند صحيح عن أبي الجراح مولى أم حبيبة عن أم حبيبة مرفوعاً.

«لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس».

وأخرجه كذلك أحمد (٣٢٥/٦، ٣٢٦) والنسائي في الكبرى.

وأبو الجراح فيه جهالة.

وللحديث شاهد عن أبي هريرة:

أخرجه مسلم (٢١١٣) وأبو داود (٢٥٥٥) والترمذي (١٧٠٣) وقال: حسن صحيح. وقد ذكره الترمذي تحت باب: ما جاء

في كراهية الأجراس على الخيل.

(٢) أخرجه مسلم (٢١١٧): وأبو داود (٢٥٦٤) والترمذي (١٧١٠)

وقال: حسن صحيح عن جابر رضي الله عنه.

عن التحريش بين البهائم^(١). وعند البخاري في «الأدب

(١) أخرجه أبو داود (٢٥٦٢) والترمذي (١٧٠٨) والطبراني

(١١١٢٣) والبيهقي (٢٢/١٠) من طريق أبي كريب أنا يحيى بن

آدم عن قطبة بن عبد العزيز عن الأعمش عن أبي يحيى القتات

عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً.

قلت: وهذا سند ضعيف، فيه اضطراب وفيه أبو يحيى القتات

لين الحديث كما في التقريب واختلف فيه على الأعمش:

أ - فرواه شريك عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس

مرفوعاً أخرجه الترمذي (١٧٠٩).

ب - ورواه سفيان عن الأعمش عن أبي يحيى عن مجاهد

مرسلاً أخرجه الترمذي (١٧٠٩).

ح - ورواه أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد مرسلاً علقه

الترمذي (١٧٠٩).

د - ورواه زياد بن عبد الله عن الأعمش عن المنهال بن عمرو

عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً أخرجه ابن عدي

(١٠٤٩/٣).

هـ - ورواه زياد بن عبد الله عن الأعمش عن منهال عن مجاهد

نفسه علقه ابن عدي (١٠٤٩/٣).

و - ورواه منصور بن أبي الأسود عن الأعمش عن سعيد بن

جبير عن ابن عمر مرفوعاً علقه البيهقي (٢٢/١٠).

وهناك غيرها من وجوه الاختلاف، فالحديث مضطرب.

وقد رجح البيهقي إرساله بعد أن رواه بسنده عن وكيع عن

الأعمش عن مجاهد مرسلاً.

المفرد» له عن ابن عمر رضي الله عنهما من قوله^(١).

[وجاء عن فضيل بن عياض^(٢) رحمه الله كما هو عند البيهقي في الشعب أنه قال: كان يقال ما أحد يسب شيئاً من الدنيا دابة ولا غيرها فيقول أخزأك الله ولعنك الله إلا قالت: أخزى الله أعصانا لله. قال فضيل: وابن آدم أعصى وأظلم^(٣).

وعن أبي الدرداء^(٤) رضي الله عنه أنه قال: «ما لعن الأرض أحد إلا قالت: لعن الله أعصانا»^(٥).

واستحباب الإستعاذة من الشيطان الرجيم إذا سمع

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٢٣٢) بسند ضعيف عن ابن عمر موقوفاً عليه. في إسناده أبو جعفر الرازي فيه كلام، وليث بن أبي سليم ضعيف.

(٢) أبو علي الزاهد المشهور ثقة عابد إمام مات سنة ١٨٧ وقيل قبلها كما في التقريب (٥٤٣١).

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (٣٨٥) ومن طريقه البيهقي في الشعب (٤٨٢٢) سلفية) عن فضيل بن عياض بسند لا بأس به.

(٤) أخرجه البيهقي في الشعب (٤٨٢٣) سلفية) عن أبي الدرداء موقوفاً وفي سنده أحمد بن الفرغ الحجازي فيه ضعف.

(٥) ما بين معقوفتين زيادة من نسخة ابن فهد المكي.

نهيق الحمار^(١) بل ويُروى الصلاة على النبي ﷺ أيضاً، والاستعاذة بالله من شر ما رأى، بخلاف أصوات الديكة فإنه يستحب إذا سمعها أن يسأل الله تعالى من فضله ويرغب إليه، وكذا يذكر الله عز وجل عند هدير الحمام^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٣٣٠٣ فتح) ومسلم (٢٧٢٩) وأبو داود (٥١٠٢) والنسائي في الكبرى (١٠٧٧٩، ١٠٧٨٠، ١١٣٩١) والترمذي (٣٤٥٩) وأحمد (٣٠٦/٢، ٣٢١) عن أبي هريرة مرفوعاً «إذا سمعتم صياح الديكة فسلوا الله من فضله فإنها رأت ملكاً، وإذا سمعتم نهيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان فإنها رأت شيطاناً».

وأما ما يروى في الصلاة على الرسول إذا سمع نهيق الحمير. فقد أخرجه ابن السني (٣١٤ عيون) بسند ضعيف جداً عن أبي رافع رضي الله عنه وقد عزاه ابن حجر في الفتح (٣٥٣/٦) والسخاوي في القول البديع (ص ٣٢٨) إلى الطبراني ولم أجده في أي من كتبه المطبوعة.

(٢) أخرج ابن السني (٣١٠) عن معاذ بن جبل أن علياً شكاً إلى رسول الله ﷺ الوحشة فأمره أن يتخذ زوج حمام يذكر الله عز وجل عند هديله.

قلت: في إسناد الحسين بن علوان كذاب كما في اللسان (٢/٢٩٩).

فائدة: يطلق على صوت الحمام هدير، وهديل كما في القاموس ص ٦٣٩، ١٣٨٢.

واستحباب تسمية الرجل دابته^(١)، والاعتقاد عليها في السفر وغيره^(٢) وجواز ركوب الثلاثة عليها إذا كانت مطيقة^(٣)، وأحقية صاحبها بمقدمها إلا أن يأذن لغيره^(٤)، والاكتفاء بمركب واحد.

(١) أخرج البخاري أحاديث تدل على أسماء بعض دواب الرسول ﷺ، ذكرها تحت باب: اسم الفرس والحمار، انظرها في الفتح (٥٨/٦).

وفعل الرسول الله ﷺ أقل أحواله الاستحباب والله أعلم، وانظر كذلك سنن أبي داود (٥٥/٣) باب: في الرجل يسمى دابته.

(٢) أخرج أحمد (٣٩٠١، ٣٩٦٥، ٤٠٠٩، ٤٠١٠، ٤٠٢٩) شاكر، والنسائي في الكبرى (٢٥٠/٥).

من طرق عن حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود قال: كنا يوم بدر كل ثلاثة على بعير، كان أبو لبابة وعلي بن أبي طالب زميلي رسول الله ﷺ قال: وكانت عُقْبَةُ رسول الله ﷺ، قال: فقالوا: نحن نمشي عنك! فقال: «ما أنتما بأقوى مني، ولا أنا بأغنى عن الأجر منكما».

قلت: وهذا سند حسن من أجل عاصم وهو ابن بهدلة حسن الحديث.

(٣) انظر ما أخرجه مسلم (٢٤٢٨) وأبو داود (٢٥٦٦) وابن ماجه (٣٧٧٣) عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنه.

(٤) أخرج أبو داود (٢٥٧٢) والترمذي (٢٧٧٣) من طريق علي بن الحسين بن واقد عن أبيه عن عبد الله بن بريدة قال سمعت أبي يقول: بينما رسول الله ﷺ يمشي جاء رجل ومعه حمار، فقال: =

فقد روى أحمد والترمذي عن بريدة رضي الله عنه أنه ﷺ قال: «يكفي أحدكم من الدنيا خادم ومركب»^(١).

= «يا رسول الله اركب، وتأخر الرجل، فقال رسول الله ﷺ: «لا، أنت أحق بصدر دابتك مني، إلا أن تجعله لي» قال: فإني قد جعلته لك، فركب».

وقال الترمذي: حسن غريب، وهو كما قال.
(١) أخرجه أحمد (٣٦٠/٥) والمزي في تهذيب الكمال (١٨٧/١٦) من طريقه، والنسائي في الكبرى (٥٠٧/٥) والدارمي (٧٥٦/٢).

من طريق حماد بن سلمة عن سعيد الجريري عن أبي نضرة عن عبد الله بن مولة عن بريدة مرفوعاً.
قلت: وهذا سند رجاله ثقات رجال مسلم ما عدا عبد الله بن مولة لم يرو عنه إلا أبو نضرة، وذكره ابن حبان في ثقاته، قلت: ففيه جهالة.

وسعيد الجريري: قد اختلط وحماد بن سلمة ممن روى عنه قبل الاختلاط وبعده فلا يؤخذ بحديثه إلا إذا تبين أنه رواه عنه قبل الاختلاط.

وللحديث شاهد يتقوى به.
أخرجه أحمد (٤٤٤/٣) والنسائي في الكبرى (٥٠٧/٥) والترمذي (٥٦٤/٤) والمزي (٣٦١/٣٤) من طريق عبد الرزاق عن سفيان عن منصور والأعمش عن أبي وائل قال: جاء معاوية إلى أبي هاشم يعوده فذكر قصته، وفيها قول الرسول ﷺ: «إنما يكفيك من جميع المال خادم ومركب في سبيل الله».

[وكراهية استصحاب الجنايب، ففي الحديث المرفوع
«أنها إبل الشياطين قال: وهي إبل نجيبات أسمنها صاحبها
فلا يعلوا بعيراً منها ويمر بأخيه قد انقطع به فلا يحملها
عليها»^(١).

وسيرة السلف في الاقتصاد في المركب، فقد روينا في
أواخر الجزء العشرين من «المجالسة» من طريق أبي عمرو بن

= قال الترمذي: روى زائدة وعبيدة بن حميد عن منصور عن أبي
وائل عن سمرة بن سهم بالقصة.

وأخرجه النسائي (٢١٨/٨) وابن ماجه (١٣٧٤/٢) وابن حبان
(موارد ٢٤٧٨) من طريق جرير بن عبد الحميد عن منصور عن
أبي وائل عن سمرة بالقصة.

قلت: فالظاهر من مجموع الطرق إن في الإسناد سمرة بن
سهم، وهو مجهول لم يرو عنه سوى أبي وائل، قاله علي بن
المديني كما في تهذيب الكمال (١٣٥/١٢).

فالحديث بشاهده حسن إن شاء الله.

تنبيه: عزى المؤلف حديث بريدة إلى الترمذي ولم أجده فيه
ولم يعزه المزي في التحفة إليه، وإنما أشار الترمذي إلى
حديث بريدة بقوله: وفي الباب عن بريدة.

(١) أخرجه أبو داود (٢٥٦٨) والبيهقي من طريقه (٢٥٥/٥).

من طريق سعيد بن أبي هند عن أبي هريرة مرفوعاً.

وهذا سند ضعيف، سعيد لم يلق أبا هريرة كما قال ذلك أبو
حاتم. انظر المراسيل لابن أبي حاتم ص ٦٧ رقم ١١٨.

العلاء^(١) قال حدثني رجل من أهل صنعاء قال: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه بين مكة والمدينة على بعير حرّ غليظ فكان رجلاً رثاً له فأتاه بناقة وطية فقال: يا أمير المؤمنين بعيرك حرّ فلو ركبت هذه، فركبها فسارت به ساعة ثم قال:

كأن ركبها غصن بمروحة
إذا تدلت به أو شارب ثمل

ثم أناخ فنزل وقال: «دونك ناقتك».

والمروحة بفتح الميم المفازة والجمع المراويح وهي المواضع التي تخرق فيها الرياح، وإما بالكسر فهي ما يتروح بها^(٢).

ولابن أبي الدنيا من طريق عبد الله بن مسلم بن هرمز المكي عن أبي الغادية الشامي قال: قدم عمر رضي الله عنه الجابية على جمل أورق تلوح صلعته بالشمس ليس عليه

(١) هو زبان بن عمار ولد سنة ٧٠ وتوفي سنة ١٥٤، وهو صاحب الكلمة المشهورة «ما نحن فيمن مضى إلا كقبل في أصول نخل طوال» وقد صدق!

(٢) القاموس المحيط ص ٢٨٣.

قلنسوة ولا عمامة قد طبق رجليه بين شعبتي رحله بلا ركب، وطاه كساء انبجاني من صوف هو وطاه إذا ركب وفراشه إذا نزل، حقييته محشو بليف وهي إذا نزل وسادة، وعليه قميص من كرابيس، وفيه أنه استدعى برأس القرية وأنه قال لعمر رضي الله عنه: أنت ملك العرب وهذه بلاد لا تصلح فيها الإبل، فأتى بيرزون فطرح عليه قטיפه بلا سرج ولا رحل، فلما سار هنيهة قال: احبسوا ما كنت أظن الناس يركبون الشيطان، هاتوا جملي»^(١) رضي الله عنه^(٢).

وأن المركب الصالح الهني من سعادة ابن آدم كما ثبت في الحديث^(٣).

ولولا الخروج عن الغرض بذلك لبيته بياناً شافياً،

(١) أخرجه ابن عساكر (١٣/١١٠ توزيع الدار).

من طريق ابن أبي الدنيا ثنا الربيع بن ثعلب ثنا أبو إسماعيل المؤدب عن عبد الله بن مسلم المكي به وهذا سند ضعيف.

عبد الله بن مسلم ضعيف، انظر تهذيب الكمال (١٦/١٣١).

(٢) ما بين معقوفتين زيادة من نسخة ابن فهد المكي.

(٣) أخرجه ابن حبان (٦/١٣٥ الحوت) والخطيب (١٢/٩٩) بسند حسن عن سعد بن أبي وقاص مرفوعاً.

وكذا ورد أنه «لو علمت البهائم من الموت ما يعلم ابن آدم ما أكل منها سميناً»^(١)، وإنه «ما من دابة إلا وهي مسيخة

(١) أخرجه ابن الأعرابي في معجمه (رقم ٢٢٣) والبيهقي في الشعب (٧/٣٥٣ بسنيوني) والقضاعي في مسند الشهاب (٢/٣١٤ رقم ١٤٣٤).

من طريق محمد بن صالح الأنماطي - كيلجة - ثنا محمد بن إسماعيل الجعفري ثنا عبد الله بن سلمة عن أبيه عن أم صبية الجهنية مرفوعاً.

قلت: وهذا سند ضعيف جداً.

محمد بن إسماعيل: قال أبو حاتم: منكر الحديث يتكلمون فيه. الجرح (٧/١٨٩).

وقال أبو نعيم الأصبهاني: متروك انظر اللسان (٥/٧٨).

وذكره ابن حبان في ثقاته (٩/٨٨) وقال: يغرب.

وعبد الله بن سلمة: قال أبو زرعة: منكر الحديث. العلل (١٩٧٦) والجرح (٥/٧٠).

وقال مرة: متروك كما في الميزان (٢/٤٣١).

وللحديث شاهد عن أبي سعيد الخدري.

أخرجه البيهقي في الدلائل (٦/٣٤) من طريق عطية عن أبي سعيد به بقصة الغزاة.

وهذا سند ضعيف، عطية هو العوفي ضعيف ومدلس.

وأخرجه وكيع في زهده (رقم ٦٣) عن أبي العلاء خالد بن طهمان عن عبد الملك بن عمير مرسلًا.

وأخرجه نعيم بن حماد في زوائد الزهد (رقم ١٥٢) عن الحسن بن صالح أنه بلغه عن الرسول ﷺ.

يوم الجمعة من حين تصبح حتى تطلع الشمس شفقا أن
تقوم الساعة إلا الجن والإنس»^(١).

[وإنه ورد فيما أخرجه أبو داود في سننه من طريق
الشعبي عن من له صحبة رفعه «من ترك دابة بمهلكة
فأحياها رجل فهي لمن أحياها»^(٢).

ومن الحكايات المضحكة أن بعض المغفلين عثرت به

= وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٩٢/٦) من قول سفيان الثوري.
وبالجملة فالحديث لا يصح مرفوعاً.

وقد قال العلامة الألباني في ضعيف الجامع: ضعيف جداً.
(١) أخرجه مالك (١٠٨/١) رقم (١٦) ومن طريقه كل من الشافعي
(رقم ٤٢٥ البدائع) وأحمد (٤٨٦/٢) وأبو داود (١٠٦٤)
وابن حبان (موارد ١٠٢٤) والبخاري في تفسيره (٣٤٤/٤) عن
يزيد بن عبد الله عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي
هريرة مرفوعاً.

وهذا سند صحيح. وللحديث طرق أخر ليس ها هنا مجال
بسطها.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٧٥/٧) (٥٣٣/١٢) وأبو داود (٧٩٥/٣)
دعاس) والدارقطني (٦٨/٣) من طريقه والبيهقي (١٩٨/٦).
من طرق عن عبيد الله بن حميد الحميري عن الشعبي مرسلأ.
وهذا مرسل حسن، عبيد الله وثقه ابن حبان وروى عنه جمع
ولم يجرحه أحد.

دابته فالتفت وقال لغلامه: اقطع علفها أدباً لها فقال:
تموت بذلك قال: فاعلفها ولا تعلمها أنني أذنت لك أو كما
قال^(١).

إلى غير ذلك مما لم يُطلب منا إيرادُه الآن والله
المستعان.

آخره وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
تسليماً كثيراً. آمين^(٢).

هذا لفظ المؤلف بحروفه ومن خطه امتع الله المسلمين
بحياته نقلت ذلك في يومين متواليين، ثانيهما يوم الثلاثاء
ثالث عشر جمادى الثاني سنة سبع وثمانين وثمانمائة
بمنزلنا في مكة المشرفة.

قاله وكتب أبو الخير وأبو فارس محمد المدعو عبد
العزیز بن عمر بن محمد بن فهد الهاشمي المكي الشافعي
الأثري، ألهمه الله رشدَه ولطف به وبوالديه وبإخوانه
وبجميع المسلمين والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد
وآله وصحبه وسلم تسليماً.

(١) ما بين معقوفتين زيادة من نسخة ابن فهد المكي.

(٢) إلى هنا انتهت نسخة السخاوي المؤلف.

[السماعات]

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى .

سمع مني هذا الجواب الجماعة الفضلاء البارعون .

الشيخ شمس الدين محمد بن الشيخ يوسف
الصفى^(١) .

وأمين الدين محمد بن أحمد ابن النجار الدمياطي إمام
محل السماع^(٢) .

وشهاب الدين أحمد بن علي بن أحمد المنزلي ثم
الأزهري عرف بابن القطان^(٣) .

وشهاب الدين أحمد بن الشيخ شمس الدين محمد بن
عبد الرحمن الطوخي^(٤) .

(١) انظر ترجمته في الضوء اللامع (١٠/١٩) .

(٢) انظر ترجمته في الضوء اللامع (٧/٣٥) .

(٣) انظر ترجمته في الضوء اللامع (٢/١١) .

(٤) انظر ترجمته في الضوء اللامع (٢/١٢١) .

وشهاب الدين أحمد بن داود بن سليمان البيجوري ثم
الأزهري^(١).

وشمس الدين محمد بن يوسف بن عوض البحيري ثم
الأزهري المالكي^(٢).

والشيخ المسند شهاب الدين أحمد بن عبد القادر بن
طريف الشناوي الحنفي^(٣).

والفقيه بدر الدين حسين بن أحمد الأزهري نزيل
الحسينية^(٤).

والشيخ زين الدين عبد الرحمن بن موسى الدمياطي ثم
القاهري^(٥).

ومحب الدين محمد بن حسن بن حسين الأميوطي
الحسيني^(٦).

(١) انظر ترجمته في الضوء اللامع (١/٢٩٧).

(٢) انظر ترجمته في الضوء اللامع (١٠/٩٨).

(٣) انظر ترجمته في الضوء اللامع (١/٣٥١).

(٤) انظر ترجمته في الضوء اللامع (٣/١٣٥).

(٥) انظر ترجمته في الضوء اللامع (٤/١٥٦).

(٦) انظر ترجمته في الضوء اللامع (٧/٢٢١).

وشمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الله الناسخ برمل
الحسينية ويعرف بابن الشاهد^(١).

والشيخ سالم المدني^(٢).

وآخرون وذلك في يوم الثلاثاء سادس عشر المحرم
سنة سبع وسبعين وثمانمائة بجامع العمري يعني في القاهرة
المعزية، عقب مجلس الإملاء واجزت لهم لفظاً.

وكتبه مؤلفه محمد بن السخاوي غفر الله ذنوبه وستر
عيوبه ومن خطه نقل كاتبه عبد العزيز بن عمر بن محمد بن
فهد الهاشمي المكي الأثري لطف الله به وبوالديه وبإخوانه
وبجميع المسلمين.

والحمد لله وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم
تسليماً.

(١) لم أقف على ترجمته.

(٢) انظر ترجمته في الضوء اللامع (٣/٢٤٣).

قال أبو حمد: أنهيت تحقيقه وتخريج أحاديثه بحمد الله ليلة
الثلاثاء ١١ من رمضان ١٤١٤ هـ حامداً ومصلياً ومسلماً.

الفهارس

- ١ - فهرس الآيات القرآنية .
- ٢ - فهرس أطراف الحديث .
- ٣ - فهرس الأعلام والجرح والتعديل .
- ٤ - فهرس الأشعار .
- ٥ - فهرس الكلمات الغريبة المفسرة .
- ٦ - فهرس الكتب .
- ٧ - فهرس الموضوعات والفوائد المتناثرة .

فهرس الآيات الكريمة



- ﴿أفغير دين الله يبغون وله أسلم من في السموات والأرض طوعاً
وكرهاً وإليه يرجعون﴾ ٣٤
- ﴿إن الله يمسك السموات والأرض أن تزولا . . .﴾ الآية ٣٩
- ﴿قل أعوذ برب الفلق﴾ ٣٦
- ﴿واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن . . .﴾ ٧
- ﴿وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين﴾ ٥

فهرس أطراف الأحاديث والآثار

- ٤٧ اتقوا الله في هذه البهائم العجم . . .
- ١٠١ احبسوا ما كنت أظن الناس يركبون الشيطان
- ٦٥ آخروا الأحمال فإن اليد معلقة . .
- ٧١ إذا أخصبت الأرض فانزلوا عن ظهركم
- ٥٧ إذا حلبت شاة فأبق لولدها
- ٧٨ إذا ركب أحدكم الدابة فليحملها . . .
- ٧٥ إذا ركبتم هذه البهائم العجم فإذا كانت سنة . .
- ٧٣ إذا ركبتم هذه الدواب فأعطوها حظها . .
- ٧٦ إذا ركبتموهن فاذكروا اسم الله
- ٧٣ إذا سافرتم في الخصب فأعطوا الإبل حقها
- ٧٤ إذا سافرتم في الخصب فأمكنوا الركاب . . .
- ٩٦ إذا سمعتم صياح الديكة
- ٧٥ إذا كانت أرض مخصبة فتقصدوا في السير
- ٧٤ إذا كانت الأرض مخصبة
- ١٠١ أربع من السعادة
- ٦٧ اركبوها سالمة وابتدعوها سالمة
- ٦٩ اركبوها سالمة وانزلوا عنها سالمة

- ٤٨ أفلا تتقي الله في هذه البهيمة التي ملكك
٤٥ ألا تتقي الله عز وجل فيها
٣٣ اللهم أحمل عليها في سبيلك
٧٧ امتهنوهن لأنفسكم بالركوب
٣٠ أمعك قضيب
٧٦ إن الله رفيق يحب الرفق
٤٠ إن الله قد جعل لكم عصياً وسيطاً
٥٢ إن الله كتب الإحسان
٤٣ إن الله يوصيكم بهذه العجم خيراً
٨١ - ٨٠ إن أول من حدا
٨٩ إن الرجل يكتب عند الله جباراً
٦٤ إن الصدقة تمنع ميتة سوء
٩٦ إن علياً شكى إلى رسول الله الوحشة
٣٦ إن النبي ركب بغلة فحادث
٩٨ إنما يكفيك من جميع المال خادم ومركب
٩٩ إنها أبل للشياطين
٦٨ إياي أن تتخذوا دوابكم منابر
٦٢ أيكم فجع هذه ببيضتها
٤٥ أين صاحب الراحلة
٥٢ بشس ما جزيتها ليس هذا نذراً
٨٠ بينما رجل راكب على بقرة
٦٦ حولوا متاع عائشة على جمل صافية

- ٩٢ خذوا ما عليها ودعوها فإنها ملعونة
- ٨٥ الخيل معقود في نواصيها الخير
- ٤٥ دخلت امرأة النار في هرة
- ٥٨ دع دواعي اللبن
- ٥٦ الراحمون يرحمهم الرحمن
- ٨٦ سأل عمر رجلاً عن إبله
- ٢٨ سر يا صاحب الفرس
- ٤٩ فأحسنوا إليه حتى يأتيه أجله
- ٦٨ في كل ذات كبد رطبة أجر
- ٥٦ قال الله تعالى: «إن كنتم تريدون رحمتي...»
- ١٠١ - ١٠٠ قدم عمر الجابية على جمل أورق
- ٦٢ قلموا أظفاركم لا تعطبوا
- ٤٦ كان ابن الزبير بمكة وأصحاب رسول الله
- ٧٩ كان إذا صلى الفجر في السفر مشى
- ٧١ كان داود في محرابه
- ١٠٠ كان عمر بن الخطاب بين مكة والمدينة
- ٦٣ كان فيمن كان قبلكم رجل يأتي وكر طير
- ٨٤ كان يمسح وجه فرسه بكمه
- ٩٥ كان يقال ما أحد يسب شيئاً
- ٧٠ كم من مركوب خير من راکبه
- ٦٧ كنا إذا نزلنا منزلاً لا نسبح حتى نحل الرحال
- ١٠٢ لو علمت البهائم من الموت

- ٤٤ لو غفر لكم ما تأتون إلى البهائم لغفر كثيراً
- ٨٨ لولا عباد لله رجع
- ٩٧ ما أنتما بأقوى مني ولا أنا بأغنى عن الأجر منكما
- ٩٥ ما لعن الأرض أحد . . .
- ١٠٢ - ١٠٣ ما من دابة إلا وهي مسيخة . . .
- ٨ مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع
- ١٠٣ من ترك دابة بمهلكة . . .
- ٥٥ من رحم ولو ذبيحه رحمه الله
- ٣٥ - ٣٤ من ساء خلقه من الدواب
- ٦٤ من قال إذا ركب دابة بسم الله
- ٤٢ من قتل عصفوراً عبثاً
- ٤١ من قتل عصفوراً في غير شيء
- ٥٥ من لا يرحم لا يرحم
- ٨٢ المنبت لا أرضاً قطع
- ٨٧ مهلاً عن الله مهلاً فإنه لولا شباب خشع
- ٩٣ - ٩٤ نهى عن التحريش بين البهائم
- ٣٩ نهى عن ضرب الوجه
- ٢٩ هل نظرت إليها
- ٥٥ والشاة إن رحمتها رحمك الله
- ٩ ومن أصاب من ذلك شيئاً
- ٩٨ لا . أنت أحق بصدر دابتك
- ٨ لا تجدون أولئك خياركم

- ٩٢ لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة
- ٩٣ لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس
- ٣٧ لا تقل تعس الشيطان
- ٥٣ لا تنزع الرحمة إلا من شقي
- ٥١ لا وفاء لنذر في معصية الله
- ٤٧ يا أبا عمير ما فعل النغير
- ٨١ يا ابن رواحة أنزل فحرك الركاب
- ٣٧ يا عائشة عليك بالرفق
- ٤١ يقص للشاة الجلحاء من القرناء
- ٩٨ يكفي أحدكم من الدنيا خادم ومركب
- ٣٠ - ٣١ حديث جابر وبغيره ورواياته
- ٧٠ حديث جابر في صفة حج النبي ﷺ

فهرس الأعلام والجرح والتعديل



إسماعيل بن عبد الملك : ٤٩
أشهل بن حاتم : ٨٦
باذام، وقيل باذان مولى أم
هانيء : ٥٤
البراء السليطي : ٦١
بقية بن الوليد : ٤٠
بكر بن حبيب السهمي : ٨٤
جودان : ٦١
الحارث الأعور : ٩٠
حازم بن عطاء : ٣٥
الحسن بن أبي الحسن
البصري : ٦٣ ، ٧٤
حسين بن أحمد الأزهري :
١٠٦
الحسين بن علوان : ٩٦
الحسين بن علي بن نعيم
المصري ؟ : ٨٨

إبراهيم بن خثيم : ٨٧
إبراهيم بن عطية الواسطي : ٣٦
أحمد بن أحمد = أبو
العباس بن القاص : ٤٦
أحمد بن داود بن سليمان
البيجوري : ١٠٦
أحمد بن عبد القادر بن طريف
الشناوي : ١٠٦
أحمد بن علي بن أحمد
المنزلي : ١٠٥
أحمد بن الفرغ الحجازي : ٩٥
أحمد بن محمد بن عبد الرحمن
الطوخي : ١٠٥
أحمد بن مروان الدينوري : ٣٢
أرطاة بن المنذر : ٤٠
إسحاق بن محمد الفروي : ٦٠

عبد الرحمن بن موسى
الدمياطي: ١٠٦
عبد العزيز بن عبيدالله: ٩٠
عبدالله بن إبراهيم بن أيوب بن
ماسي: ٦٣
عبدالله بن إدريس: ٨٢
عبدالله بن بكر السهمي: ٨٤
عبدالله بن أبي الجعد: ٢٨
عبدالله بن جنادة: ٥٧
عبدالله بن سلمة: ١٠٢
عبدالله بن عمران: ٦٥ - ٦٦
عبدالله بن عون: ٨٦
عبدالله بن محمد بن سعيد بن
أبي مريم: ٨٣
عبدالله بن مسلم المكي: ١٠١
عبدالله بن مولة: ٩٨
عبدالله بن موهب: ٦٤
عبدالله بن يزيد بن آدم: ٦٤
عبدالله بن يزيد الخثعمي?: ٦٢
عبد الملك بن عمير: ٦٠
عبيدالله بن حميد الحميري:

١٠٣

الحكم بن يعلى: ٣٥
خالد بن عمرو القرشي: ٥٧
رافع بن سلمة: ٢٨
رويم بن يزيد: ٧٢
سالم المدني: ١٠٧
سعيد الجريري: ٩٨
سعيد بن أبي هند: ٩٩
سلمان الأشجعي: ٢٩
سلمة بن الفضل: ٦٦
سمرة بن سهم: ٩٩
شريح بن عبيد: ٣٣ - ٣٤
شعيب بن حرب: ٣٢
صالح بن دينار: ٤٢
صالح الزواوي المغربي: ٧٩
صدقة بن خالد: ٤٨
صهيب الحذاء: ٤٢
طلحة بن زيد الرقي: ٦١
عارم = محمد بن الفضل: ٤٧
عاصم بن بهدلة: ٩٧
عاصم بن سُر: ٦٠
عبد الرحمن بن سعد بن عمار:

٨٨

محمد بن إسحاق: ٦٦
 محمد بن أسلم العابد: ٧٢
 محمد بن إسماعيل الجعفري:
 ١٠٢
 محمد بن إسماعيل الرازي: ٥٤
 محمد بن حسن بن حسين
 الأميوطي: ١٠٦
 محمد بن حمزة الأسلمي: ٧٧
 محمد بن سيرين: ٨٦
 محمد بن عبدالله بن عبيد: ٣٥
 محمد بن علي بن الحسين: ٩٠
 محمد بن عمرو بن البخترى:
 ٧٥
 محمد بن عيسى بن حيان
 المدائني: ٣٦
 محمد بن الفضل السدوسي =
 عارم: ٤٧
 محمد بن نضلة بن السكن?:
 ٦٠
 محمد بن يوسف الصفي: ١٠٥
 محمد بن يوسف بن عوض
 البحيري: ١٠٦

عبيدالله بن زيادة أو ابن زياد:
 ٤٤
 عبيدالله بن عبدالله بن موهب:
 ٦٤
 عبيدالله بن عمرو الرقي: ٨٣
 عبيدة بن مسافع الدثلي: ٨٨
 عطاء بن نقادة: ٦٠
 عطية العوفي: ١٠٢
 عقبة بن جودان?: ٦١
 عمر بن عبد الواحد: ٤٨
 عمرو بن عبد الجبار: ٦٤
 عيينة بن عاصم بن سُعر: ٦٠
 فضيل بن عياض: ٩٥
 القاسم بن عبد الرحمن: ٥٥
 قيس بن أبي حازم: ٨٢
 قيس بن الربيع: ٦٥
 ليث بن أبي سُليم: ٩٥
 مالك بن عبيدة الدثلي: ٨٨
 محمد بن أحمد بن عبدالله،
 يعرف بابن الشاهد?: ١٠٧
 محمد بن أحمد ابن التجار:
 ١٠٥

يحيى بن جابر الطائي : ٤٣
يحيى بن عبيدالله بن عبدالله :
٦٤
يحيى بن المتوكل : ٨٢
يعقوب بن بحير : ٥٩
يعقوب بن محمد الزهري : ٦٠
يوسف بن أسباط : ٣٢

معدان الكلاعي : ٧٦
منصور بن المعتمر : ٥٣
المنهال بن عيسى : ٣٥
موسى بن عبد الملك : ٦٠
نضلة بن السكن ؟ : ٦٠
هشام بن محمد الكلبي : ٦١
الهيثم بن خالد : ٩٠
الوليد بن جميل : ٥٥

الكنى

أبو العباس بن القاص =
أحمد بن أبي أحمد : ٤٦
أبو عثمان مولى المغيرة : ٥٣ -
٥٤
أبو قابوس : ٥٦
أبو مريم الأنصاري أو
الحضرمي : ٦٩
أبو يحيى الققات : ٩٤
ابن أبي مريم : ٨٣

أبو إسحاق السبيعي : ٩٠
أبو الجراح مولى أم حبيبة : ٩٣
أبو جعفر الرازي : ٧٣ ، ٩٥
أبو حازم = سلمان الأشجعي :
٢٩
أبو خلف الأعمى = حازم بن
عطاء : ٣٥
أبو الزبير المكي : ٤٩
أبو سفيان النخعي ؟ : ٦١
أبو صالح مولى أم هانئ : ٥٤

فهرس الأشعار



- | | | |
|-----|--------------------------|---------------------------|
| ٨٦ | ما أن بها من ثقب ولا دبر | أقسم بالله أبو حفص عمر |
| ٨١ | ولا تصدقنا ولا صلينا | اللهم لولا أنت ما اهتدينا |
| ١٠٠ | إذا تدلت به أو شارب ثمل | كأن ركبها غصن بمروحة |
| ٨٩ | وآخرون لهم سرد يصومونا | لولا رجال لهم ورد يقومونا |

فهرس الكلمات الغريبة المفسرة



٣٠	ثقال
٨٠	الحدو
٥١	مجرسة
١٠٠	المروحة
٧٩	ملاذها
٤٣	نقي
٩٦	هدير، هديل
٤٩	يدئبه

فهرس الكتب



٩١	زينة النواظر وتحفة الخواطر
٧٥	فوائد البختري
٤٦	فوائد حديث: «يا أبا عمير ما فعل النغير»
٦٣	فوائد ابن ماسي
٩٩، ٨٤، ٣٢	المجالسة

فهرس الموضوعات والفوائد المتناثرة

الصفحة	الموضوع
٩ - ٥	مقدمة المحقق.....
٧	مؤاخذات على المؤلف
٩ - ٧	الكلام باختصار عن أنواع الضرب في الشريعة
١٢ - ١١	ترجمة المؤلف
١٥ - ١٣	ترجمة كاتب نسخة الأصل
١٦	إثبات نسبة الكتاب
١٧	وصف مخطوطات الكتاب
١٨	عمل المحقق في الكتاب
١٩	التنويه بدور الشيخ محمد بن ناصر العجمي في تحقيق الكتاب
٢٥ - ٢٠	مصورات من الكتاب.....
١٠٧ - ٢٧	النص المحقق
٢٧	بيان سبب تأليف الجزء
٣٢ - ٢٧	الأحاديث التي ورد فيها الضرب
٣٢	قصة تدل على ورع شعيب بن حرب

الصفحة	الموضوع
٣٧ - ٣٣	أحاديث لم يلبأ ﷺ فيها إلى الضرب
٣٩	محل جواز ضرب الدابة
٤٠	تحريم تكليف الدابة ما لا تطيق
٤٣	أحاديث في الوصية بالدواب
٥٦ - ٥٣	أحاديث في الرحمة وتخريجها
٦١ - ٥٨	تخريج مطول لحديث «دع دواعي اللين» للمحقق
٦٤	القول عند ركوب الدابة رجاء التخفيف عنها وتحقيق ضعفه
٦٥	مسائل في الشفقة على الدواب
٧٠ - ٦٨	كراهة الوقوف على الدابة عند الحديث لغير حاجة
	النزول عن الدابة إذا مُر بالأرض المخصبة وتخريج
٧٦ - ٧١	أحاديثها
٧٧ - ٧٦	التوفيق بين أحاديث ظاهرها التعارض
٧٩	المشي عن الدابة لتستريح
٨٠ - ٧٩	عجبية عن الشيخ صالح الزواوي
٨١ - ٨٠	أول من حدا وتخريج أحاديثه
٨٣ - ٨٢	الرفق بالسير على الدابة
٨٣	تفسير حديث «المنبت لا أرضاً قطع...»
٨٤	عجبية عن رجل يعرف لغة الطير والدواب
٨٥ - ٨٤	أحاديث في إكرام الخيل
٨٥	سؤال الإمام عن الخيل
٨٨ - ٨٧	من يدفع الله بهم البلاء

الموضوع	الصفحة
هاتف هتف بالحق	٨٩
كتاب زينة النواظر	٩١
تحريم لعن الدواب	٩٣
وضع الجرس في أعناقها	٩٣
الوسم في الوجه	٩٣
التحريش بين البهائم	٩٣
ماذا يقول عند صياح الديكة ونهيق الحمير	٩٥ - ٩٦
استحباب تسمية الرجل دابته	٩٧
الاعتقاب على الدابة	٩٧
جواز ركوب الثلاثة على الدابة	٩٧
صاحب الدابة أحق بمقدمها	٩٧
الاكتفاء بمركب واحد	٩٨
إبل الشياطين	٩٩
سيرة السلف في الاقتصاد في المركب	٩٩ - ١٠١
أربع من السعادة	١٠١
حكاية مضحكة عن مغفل	١٠٣ - ١٠٤
السماعات	١٠٥ - ١٠٧
الفهارس الفنية :	١٠٩
فهرس الآيات الكريمة	١١١
فهرس أطراف الأحاديث والآثار	١١٢
فهرس الأعلام والجرح والتعديل	١١٧

الصفحة	الموضوع
١٢١	فهرس الأشعار
١٢٢	فهرس الكلمات الغربية
١٢٣	فهرس الكتب
١٢٤	فهرس الموضوعات